التنمية المستدامة من مقاصد الشريعة الإسلامية

Sustainable development is one of the objectives of Islamic law

دكتور

أحمد محمد عزب موسي

أستاذ أصول الفقه المساعد بجامعة الأزهر

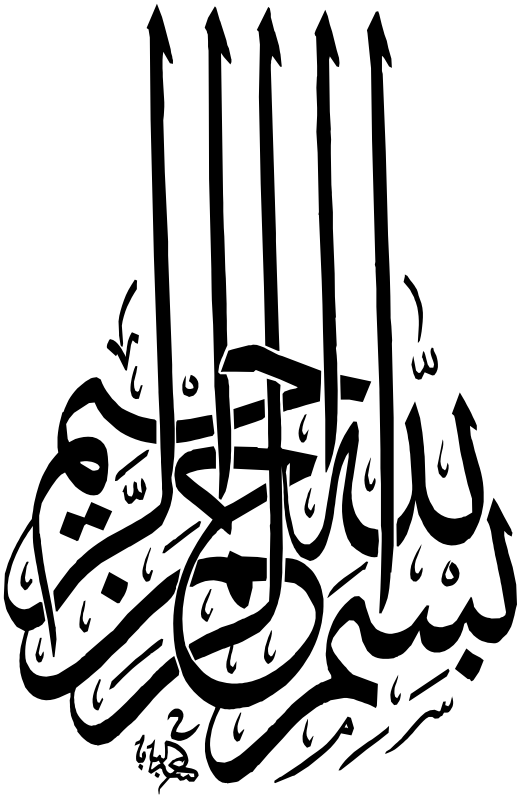

قال عمر بن الخطاب– رضي الله عنه -:
" أما إني لو قسمتها بينكم لم يكن لمن يجيء بعدكم نصيب"

وقال معاذ بن جبل –رضي الله عنه -:
" إني أريد أمرا يسع الناس أولهم وآخرهم"

التنمية المستدامة من مقاصد الشريعة الإسلامية

أحمد محمد عزب موسي .
قسم أصول الفقه ، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بكفرالشيخ ، جامعة الأزهر ، مصر .

البريد الإلكتروني : Azab7599@yahoo.com

ملخص البحث:

يدور الكلام في هذا البحث حول قضية من القضايا المهمة المطروحة على الساحة الآن بكل قوة، وهي قضية التنمية المستدامة ومكوناتها ومرجعية التنمية المستدامة ومكوناتها إلى مقاصد الشريعة الإسلامية.

والحق أن الشريعة الإسلامية قد ورد في أحكامها ومقاصدها كل ما يحقق التنمية بكل صورها خاصة ما يطلق عليه التنمية المستدامة؛ ذلك أن هذه الشريعة هي خاتمة الشرائع التي رضيها الله لخلقه، وقد حوت في أحكامها ومقاصدها سعادة البشر في الدنيا والآخرة.

وسوف ينتظم هذا البحث في مقدمة وخمسة مباحث وخاتمة: الأول: مكونات التنمية المستدامة في الشريعة الإسلامية. الثاني: عمارة الأرض واستخلاف الإنسان. الثالث: الاستقرار السياسي وأثره في تحقيق التنمية المستدامة. الرابع: البناء الحسي والمعنوي للإنسان وأثره في تحقيق التنمية المستدامة. الخامس: مقصد التنمية الاجتماعية وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة. السادس: التنمية الاقتصادية ورعاية حق الأجيال القادمة وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة. السابع: مقصد المحافظة على البيئة وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة. وخاتمة فيها أهم النتائج.

وقد اتبع الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث قام باستقراء مكونات التنمية المستدامة باعتبارها مصطلحاً حديثاً وتحليل كونه بمكوناته من مقاصد الشارع الحكيم.

وتوصل إلى عدة نتائج أهمها: الأول: أن الإنسان هو وقود التنمية المستدامة وأن المحافظة عليه مقصد شرعي ضروري. الثاني: التنمية الاجتماعية بمقوماتها وقيمها الاجتماعية تعتبر مقصداً شرعياً ضرورياً للنهوض بالمجتمع.

الثالث: العدالة الاجتماعية والتكافل الاجتماعي من أعظم مقاصد الشرع وأساس التنمية والتقدم الحضاري.

وصل الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الكلمات المفتاحية : التنمية المستدامة ، مقاصد الشريعة ، عمارة الأرض ، التنمية الاجتماعية ، التنمية الاقتصادية .

Sustainable development is one of the objectives of Islamic law

Ahmed Mohamed Azab Moussa

Department of Islamic jurespradanse, College of Islamic and Arabic Studies for Girls, Kafr El Sheikh, Al-Azhar University , Egypt.

E-mail : Azab7599@yahoo.com

Abstract :

Research title: Sustainable development is a legitimate aim.

The talk in this research revolves around one of the important issues on the scene now with full force, which is the issue of sustainable development and its components and the reference of sustainable development and its components to the rules of the purposes of Islamic law.

The truth is that Islamic law has stated in its provisions and objectives everything that achieves development in all its forms, especially what is called sustainable development. This is because this law is the conclusion of the laws that God pleased with his creation, and they contain in their provisions and purposes the happiness of people in this world and the hereafte.

This research will be organized into an introduction, five discussions and a conclusion: The first: the components of sustainable development in Islamic law. The second: the architecture of the land and the succession of man. The third: political stability and its impact on achieving sustainable development. Fourth: The sensory and moral structure of the human being and its impact on achieving sustainable development. Fifth: The purpose of social development and its relationship to achieving sustainable development. Sixth: Economic development and caring for the right of future generations and its relationship to achieving sustainable

development. Seventh: The aim of preserving the environment and its relationship to achieving sustainable

development. And a conclusion with the most important results.

The researcher will follow the inductive analytical approach, as he extrapolated the components of sustainable development as a modern term and analyzed its components being one of the purposes of the wise street.

And he reached several results, the most important of which are: The first: that mankind is the fuel for sustainable development, and preserving the legitimacy is necessary. Second: Social development, with its foundations and social values, is a necessary legitimate aim for the advancement of society.

Third: Social justice and social solidarity are among the greatest purposes of Sharia and the basis for development and civilized progress. May Allah's blessings and peace be upon our Prophet Muhammad and his family and companions

Keywords : Sustainable Development , Purposes Of The law, Land Architecture , Social Development , Economical Development .

المقدمة

إنّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهده الله فلا مُضل له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمدًا عبده ورسوله ﷺ: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء/١]، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾[آل عمران/١٠٢] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب/٧٠-٧١](١)، أمّا بعد:

فإنه من المقرر أن الشريعة الإسلامية هي خاتمة الشرائع، وأنها الشريعة الكاملة التي لم تغادر صغيرة ولا كبيرة إلا ورد فيها حكمه، وإليها مرد النظر فيه، قال – تعالى-: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ [٣: المائدة].

واليوم تعالت الأصوات وارتفعت كلمات السياسيين والاقتصاديين في كل مجالسهم بما يسمونه التنمية المستدامة، وعقدوا لها المؤتمرات والندوات، وكتبت فيها المؤلفات، وصدرت فيها المواثيق عن الأمم المتحدة، وهم في هذا الحال يعتقدون أن هذا من بنات أفكارهم ونتاج قرائحهم، وأنهم قد حازوا قصب السبق في هذا المجال.

والحق أن كل ما صدر عنهم موجود في شريعتنا – حفظها الله – وإن كان قد ورد بمسميات أخرى؛ لذا آثرت في هذا البحث كشف اللثام عن أسس وقواعد هذا المصطلح الجديد في الشريعة الإسلامية، وبيان أن أسس وقواعد التنمية المستدامة مبثوثة في قواعد وأحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية، وكذلك بيان أن كل ما يعود نفعه على المكلفين عاجلاً أو آجلاً فهو من مقتضيات الشريعة الإسلامية ومن مقاصد الشارع، فإن المقصد الأسمى لهذه الشريعة المحمودة هو رعاية مصالح المكلفين في الدنيا والآخرة.

(١)هذه تسمى خطبة الحاجة أخرجها أحمد في مسنده (٢٦٢/٦) - مسند عبد الله بن مسعود- رقم (٣٧٢٠)، وأبو داود في سننه (ص/٣٠٦) - كتاب النكاح- باب في خطبة النكاح- رقم (٢١١٨)، والترمذي في جامعه (ص/٢٦٦) - أبواب النكاح- باب ما جاء في خطبة النكاح- رقم (١١٠٥)، وحسنها، والنسائي في سننه (ص/١٩٨) - كتاب الجمعة- باب كيفية الخطبة- رقم (١٤٠٥)، وابن ماجه في سننه (ص/٢٧١) - كتاب النكاح- باب خطبة النكاح- رقم (١٨٩٢)، وصححها الألباني، وألف فيها كتابًا بعنوان "خطبة الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه" جمع فيه طرقها.

وأخيراً: إن أهم ما ميزت به الشريعة الإسلامية تطورها ومواكبتها لكل ما يستجد ويطرأ على المكلفين، ولا غرو فهي شرع الله –تعالى- الذي يعلم ما يصلح خلقه، ويواكب اختلاف أزمانهم بل وأفكارهم ومصطلحاتهم، صدق الله –تعالى-: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [١٤: الملك]، وسوف ألقي الضوء في هذا البحث إن شاء الله- على كون التنمية المستدامة بمصطلحها المستحدث من مقاصد الشارع الحكيم وغاياته من خلقه.

أولا: أهداف البحث:

أولا: تحرير مصطلح التنمية المستدامة من منظور الشريعة الإسلامية.

ثانيا: بيان مقومات التنمية المستدامة في الشريعة الإسلامية.

ثالثاً: بيان أن مكونات التنمية المستدامة من مقاصد الشارع.

ثانيا: أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في عدة أمور: -

الأول: تعلقه بموضوع من أهم الموضوعات المطروحة الساحة الآن وهو موضوع التنمية المستدامة.

الثاني: بيانه لأركان التنمية المستدامة في الشريعة الإسلامية.

الثالث: بيان أن التنمية المستدامة مقصد من مقاصد الشارع.

رابعاً: بيان أن الشريعة الإسلامية –حفظها الله-لم ولن تنفصل واقع الحياة المعاش، وأن أحكامها تُصلح كل زمان ومكان.

ثالثا: مشكلة البحث:

تبرز مشكلة هذا البحث في الإجابة على عدة أسئلة: -

الأول: ما المقصود بالتنمية المستدامة؟

الثاني: ما هي مقومات التنمية المستدامة من منظور الشريعة الإسلامية؟

الثالث: هل التنمية المستدامة مقصد من مقاصد الشارع؟

رابعا: منهجية البحث:

اتبع الباحث في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي؛ حيث قام باستقراء مكونات التنمية المستدامة

باعتبارها مصطلحاً حديثاً وتحليل كونه بمكوناته من مقاصد الشارع الحكيم.

خامسا: إجراءات كتابة البحث

أسير في هذا البحث وفق الإجراءات الآتية:

أولاً: جمعت المادة العلمية من مراجعها، ومصادرها الأصيلة، ثم وزعتها على مباحث ومطالب.

ثانيًا: عرفت بالقضايا المتعلقة بالبحث في اللغة والاصطلاح.

ثالثًا: عزوت الآيات القرآنية إلى سورها مع بيان رقمها.

رابعًا: خرجت الأحاديث النبوية الشريفة الواردة في البحث.
خامسًا: علقت على المسائل العلمية حسب ما يقتضيه المقام.
سادسًا: وثقت النقول والأقوال من مصادرها المعتمدة.
سابعًا: عرفت بالمصطلحات العلمية تعريفًا موجزًا.
ثامنًا: ألتزمت بعلامات الترقيم، وضبطت ما يحتاج إلى ضبط.

سادسا: خطة البحث:

ينقسم هذا البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، وستة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: وتشتمل على: تقديم، وأهداف البحث، وأهميته، ومشكلته، ومنهجه، وخطته.

التمهيد: التعريف بمفردات عنوان البحث.

المطلب الأول: التعريف بالتنمية المستدامة ومقوماتها.

المطلب الثاني: التعريف بالمقاصد الشرعية.

المبحث الأول: مكونات التنمية المستدامة في الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: المحافظة على الإنسان.

المطلب الثاني: عمارة الأرض.

المطلب الثالث: البناء العقلي والفكري لأفراد المجتمع.

المطلب الرابع: التنمية الاجتماعية.

المطلب الخامس: التنمية الاقتصادية.

المبحث الثاني: مقصد عمارة الأرض واستخلاف الإنسان.

المطلب الأول: مقصد عمارة الأرض وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: استخلاف الله -تعالى- للإنسان في الأرض.

المبحث الثالث: مقصد الاستقرار السياسي وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الأول: الاستقرار السياسي مقصد شرعي.

المطلب الثاني: تنصيب الإمام الأعظم واجب شرعي.

المطلب الثالث: علاقة الاستقرار السياسي بتحقيق التنمية المستدامة.

المبحث الرابع: مقصد بناء الإنسان حسياً ومعنوياً وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الأول: مقصد البناء الحسي للإنسان وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: مقصد البناء المعنوي للإنسان وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

المبحث الخامس: مقصد التنمية الاجتماعية وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الأول: المقصود بالتنمية الاجتماعية وأهميتها وأسسها.
المطلب الثاني: العدالة الاجتماعية مقصد شرعي.
المطلب الثالث: التكافل الاجتماعي مقصد شرعي.
المطلب الرابع: علاقة التنمية الاجتماعية بالتنمية المستدامة.

المبحث السادس: مقصد التنمية الاقتصادية ورعاية حق الأجيال القادمة وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الأول: المقصود بالتنمية الاقتصادية وأهميتها.
المطلب الثاني: التنمية الاقتصادية مقصد شرعي.
المطلب الثالث: رعاية حق الأجيال القادمة مقصد شرعي.

المبحث السابع: مقصد المحافظة على البيئة وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الأول: المقصود بالبيئة ومكوناتها.
المطلب الثاني: المحافظة على البيئة في الشريعة الإسلامية.
المطلب الثالث: المحافظة على البيئة مقصد شرعي ضروري.
المطلب الرابع: علاقة المحافظة على البيئة بالتنمية المستدامة.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي أتوصل إليها من خلال البحث.

الفهارس العامة

التمهيد

التعريف بمفردات عنوان البحث

لما كان هذا البحث منتظماً في الكلام عن التنمية المستدامة واعتبارها مقصداً شرعياً، كان حرياً بي أن أبين مفردات عنوان هذا البحث وما يتعلق بها من مسائل، وذلك من خلال بيان معنى التنمية المستدامة، وأهميتها ومقوماتها، والكلام عن المقاصد الشرعية، وأنه ما من أمر يعود نفعه إلى المكلفين عاجلاً وآجلاً إلا له مرجعية إلى الشريعة الإسلامية، وسوف ينتظم الكلام في هذا الفصل في المطالب الآتية: -

المطلب الأول: التعريف بالتنمية المستدامة ومقوماتها.

المطلب الثاني: التعريف بالمقاصد الشرعية.

المطلب الأول

التعريف بالتنمية المستدامة ومقوماتها.

من المقرر أن الحكم على الشيء فرع تصوره، فلا يمكن بناء أو تكوين صورة ذهنية عن أي شيء إلا بعد الخروج بتعريف له، سواء أكان من باب الحد [١] أم باب الرسم [٢]؛ وذلك لتمييزه عن عما يمكن أن يشبهه، فتأتي الصورة الذهنية للموضوع منضبطة وصحيحة، وهذا من المسلم الذي لا يخفى على ذي لب، وإليك تعريف التنمية المستدامة

أولا: تعريف التنمية المستدامة:

يتكون مصطلح التنمية المستدامة من لفظتين، هما: التنمية، والمستدامة.

أما التنمية في اللغة مصدر من الفعل (نمّى). يقال: أنميت الشيء ونمّيته: جعلته ناميا [٣]. وأما كلمة (المستدامة) اسم مفعول من الفعل استدام يستديم، واسم الفاعل مستديم، واسم المفعول مستدام، والمقصود من استدامة الشيء: طلب دوامه [٤].

---

(١) التعريف بالحد هو: ما كان فيه الفصل: سواء كان معه الجنس القريب، أو البعيد، أم لم يوجد معه الجنس، كقولهم: الإنسان حيوان ناطق. انظر: رفع النقاب عن تنقيح الشهاب لأبي عبد الله الحسين بن علي بن طلحة السِّمْلالي ٢٤/٦– تحقيق د. أَحْمَد بن محمَّد السراح، د. عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين- ط. مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض- سنة ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.

(٢) التعريف بالرسم هو: ما كان فيه الخاصة: سواء وجد معها جنس قريب أو بعيد، أم لم يذكر معها جنس أصلا، كقولهم: الإنسان حيوان ضاحك. انظر: المرجع السابق.

(٣) انظر: لسان العرب لجمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم بن على ابن منظور الأنصاري ٣٤١/١٥ - ط. دار صادر– بيروت– ط. الثالثة- ١٤١٤ه.

(٤) انظر: لسان العرب ٢١٣/١٢.

ومن الناحية الاصطلاحية يراد بالتنمية زيادة الموارد والقدرات والإنتاجية. وهذا المصطلح – برغم حداثته - يستعمل للدلالة على أنماط مختلفة من الأنشطة البشرية، مثل: التنمية الاقتصادية، والتنمية. (١)

وعرفت أيضا: بأنها التنمية المتجددة والقابلة للاستمرار (٢).

وعرفت –أيضا-بأنها: التنمية التي تُلبي احتياجات البشر في الوقت الحالي دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تحقيق أهدافها، وتركز على النمو الاقتصادي المتكامل المستدام، والإشراف البيئي والمسؤولية الاجتماعية (٣).

وعرفت بأنها: تنمية حقيقية مستمرة ومتواصلة هدفها وغايتها الإنسان، تؤكد على التوازن بين البيئة بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية؛ بما يسهم في تنمية الموارد الطبيعية، وتمكين وتنمية الموارد البشرية وفق استراتيجية محددة لتلبية حاجات الحاضر والمستقبل (٤).

التعريف من وجهة نظر الباحث: أنها عبارة عن عملية تنمية شاملة لمكونات المجتمع أفراداً وجماعات، وتطوير النشاط الاقتصادي والاجتماعي والبيئي؛ بما يضمن حياة كريمة للأحياء ومستقبلاً واعداً للأجيال القادمة.

ثانياً: مقومات التنمية المستدامة: تتركز مقومات التنمية المستدامة فيما يلي:

أولاً: النمو الاقتصادي: يُقصَد بهذا المصطلح زيادة المصادر الاقتصادية التي تُعنى بزيادة الدَّخل القوميّ للدُّوَل، وفتح أسواق اقتصادية جديدة تستوعب أعداداً أكبر من العمالة، وتقليص الفجوة بين الأغنياء والفقراء بطُرُق اقتصادية مدروسة.

ثانياً: الشمول الاجتماعي: إنّ سعيَ التنمية المستدامة إلى جمع كلّ العالم تحت مظلة تنمويّة واحدة يساعدَ على إلغاء الفروقات الاجتماعية بين سكان العالم، وإلغاء التمييز بينهم على أساس عرق، أو طائفة، أو دين، وجَمَعَهم في سبيل هدفٍ واحد، وهو تحقيق الأهداف المنشودة من التنمية المستدامة.

---

(١) انظر: ركائز التنمية المستدامة وحماية البيئة في السنة النبوية ص ٣، د. محمد عبد القادر الفقي- الندوة العلمية الدولية الثالثة للحديث الشريف حول القيم الحضارية في السنة النبوية- الأمانة العامة لندوة الحديث- www.nabialrahma.com

(٢) انظر: التنمية المستدامة مفهوم تعريف وأبعاد ومكونات – الشبكة العربية للتميز والاستدامة https://sustainability-excellence.com/

(٣) انظر: المصدر السابق ، ما المقصود بالتنمية المستدامة براء الدويكات https://mawdoo3.com.

(٤) انظر: التنمية المستدامة مفهومها – أبعادها – مؤشراتها – أد. مدحت أبو النصر – ياسمين مدحت محمد ص ٨١- الناشر: المجموعة العربية للتدريب والنشر، التنمية المستدامة مفهوم تعريف وأبعاد ومكونات – الشبكة العربية للتميز والاستدامة https://sustainability-excellence.com

حماية البيئة: المحافظة على موارد البيئة الطبيعيّة، ووضع سياسات مقننة لترشيد الاستهلاك، وخصوصاً في مجالات الماء، والطاقة، وكذلك حمايتها من التلوث[١].

المطلب الثاني

التعريف بالمقاصد الشرعية.

المقاصد الشرعية مركب إضافي من كلمتين: مقاصد، شرعية، وتتوقف معرفته على معرفة جزئية، وذلك ضرورة أن المركب تتوقف معرفته على معرفة أجزائه [٢]. وعلى هذا فلابد من تعريف جزئي هذا المركب؛ ليتسنى الوقوف على المراد منه، وجزئيه هما: المقاصد، والشرعية.

أولا: تعريف المقاصد.

المقاصد لغة: جمع مقصد، والمقصد مأخوذ من الفعل قصد يقصد قصداً فهو قاصد، والقصد هو: استقامة الطريق، ومن ذلك قوله –تعالى-:﴿ وَعَلَى اللّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾[النحل:٩]. والقصد في الشيء: خلاف الإفراط، وهو ما بين الإسراف والتقتير "[٣].

واصطلاحاً: الغاية التي توضع لها الوسائل لتحقيقها (٤). وقيل: هو الهدف والغاية التي ترجى في استقامة وعدل واعتدال (٥).

ثانياً: تعريف الشريعة:

في اللغة: هي الطـريقة، والشريعة: الدين، وتطلق الشريعة على مورد المـاء الذي يرده الناس للاستسـقاء وسميت بذلك لوضوحها وظهورها، يقال: شرع الله كذا يشرعه: أظهره وأوضحه [٦].

واصطلاحاً: هي المنهج المستقيم الذي ارتضـاه الله لعباده ومورد الأحكام المنظمة له [٧].

---

(١) انظر: التنمية المستدامة مفهوم تعريف وأبعاد ومكونات ص ٨٢– الشبكة العربية للتميز والاستدامة https://sustainability-excellence.com/.

(٢) انظر: دراسات في أصول الفقه أ. د / عبد الفتاح الشيخ صـ ٤ -ط المكتبة الأزهرية.

(٣) انظر: لسان العرب لابن منظور ٣٥٣/٣ - ط. دار صادر.

(٤) انظر: المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي لأستاذي الأستاذ الدكتور: محمد عبد العاطي محمد على-رحمه الله وأسكنه فسيح جنانه - صـ ١٣ ط. دار الحديث سنة ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م.

(٥) انظر: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية - تأليف ابن زغيبة عز الدين صـ ٣٨- ط. دار الصفوة للطباعة والنشر والتوزيع سنة ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(٦) انظر: المصباح المنير لأحمد بن محمد بن على الفيومي المقرئ ص ١١٨– ط. مكتبة لبنان –سنة ١٩٨٧م، لسان العرب ١٧٥/٨.

(٧) انظر: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية لابن زغيبة صـ ٣٩.

ثانياً: تعريف المقاصد الشريعة باعتباره علما.

عرفت بأنها عبارة عن: المعاني والحِكَم ونحوها التي راعاها الشارع في التشريع عموما وخصوصا من أجل تحقيق مصالح العباد.

شرح التعريف: قوله: " المعاني ": المقصود بها العلل، والعلة يقصد بها هنا المعنى المناسب لشرع الحكم.

وقوله: " والحِكَم ": جمع حكمة، والمقصود بها المعنى الذي اشتملت عليه العلة، وجعلها صالحة لترتب الحكم عليها، كالمشقة في السفر، فالسفر علة، والمشقة هي المعنى الذي جعل السفر صالحاً للعلية.

وقوله: " ونحوها ": قيد في التعريف لإدخال الألفاظ التي يعبر بها عن المقصد، كالهدف والغاية والثمرة.

وقوله: " التي راعاها الشارع في التشريع ": أي: التي أرادها؛ وفيه إشارة إلى أن أحكام الله-تعالى-معللة وأن ما يترتب عليها من المصالح مقصود للشارع ابتداء.

وقوله: " عموما ": إشارة إلى المقاصد العامة في الشريعة التي تضافرت الأدلة على إثباتها.

وقوله: " وخصوصا ": إشارة إلى ما قصده الشارع في كل حكم جزئي من علل وحِكَم.

وقوله: " من أجل تحقيق مصالح العباد ": قيد لبيان الواقع؛ لأن جميع المقاصد الشرعية لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة (١).

وبالجملة: فإن المقاصد الشرعية هي جملة ما أراده الشارع الحكيم من مصالح تترتب على الأحكام الشرعية، وهي تشمل المصالح الدنيوية والأخروية (٢).

وتنقسم المقاصد الشرعية بحسب قوتها وتأثيرها إلى الضروريات والحاجيات والتحسينيات.

فالضروريات هي لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت عم الفساد الدين والدنيا معاً (٣).

والحاجيات ما كان محتاجاً إليها للتوسعة على المكلفين ورفع الضيق والحرج والمشقة عنهم (٤).

---

(١) انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية د. محمد سعد ص ٣٧ – ط. دار الهجرة للنشر والتوزيع – ط. الأولى – سنة ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) انظر: الموافقات إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي ١٨/٢ – ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان– ط. دار ابن عفان- ط. الأولى ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

(٤) انظر: الموافقات ٢١/٢.

والتحسينيات: ما لا ترجع إلى ضرورة ولا إلى حاجة، ولكن يقع موقع التحسين والتزيين والتيسير ورعاية أحسن المناهج في العادات والمعاملات [١].

وكذلك تنقسم المقاصد الشرعية باعتبار العموم والخصوص إلى مقاصد عامة ومقاصد خاصة، فالعامة هي التي تكون في جميع أحكام الشريعة، كمقصد رفع الحرج. ومقاصد خاصة، وهي التي تكون في باب معين من أبواب الفقه كمقاصد الشارع في القضاء والشهادة [٢].

(١) انظر: المستصفى من علم أصول الفقه لحجة الإسلام لإمام أبي حامد محمد بن محمد محمد الغزالي١/١٧٥ - ت: محمد عبد السلام عبد الشافي – ط. دار الكتب العلمية – بيروت – ط. الأولي –سنة ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

(٢) انظر: المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي أد محمد عبدالعاطي صـ١٤-ط. دار الحديث

المبحث الأول

مكونات التنمية المستدامة في الشريعة الإسلامية

إن الشريعة الإسلامية – حفظها الله – جاءت لصلاح الدين والدنيا معاً؛ لذا فإن كل ما من شأنه أن يعود بالصلاح في الدين والدنيا إلا من جملة مقاصدها، ومن ذلك ما عرف حديثاً بالتنمية المستدامة فالناظر فيها ومكوناتها يرى وبجلاء أنها من الأمور التي راعتها الشريعة رعاية فائقة شديدة، وذلك كعمارة الأرض، وبناء الإنسان مادياً ومعنوياً، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع، وغير ذلك؛ لذا سوف يكون هذا المبحث بياناً لمكونات التنمية المستدامة في الشريعة الإسلامية، **وسوف ينتظم في عدة مطالب:**

المطلب الأول: المحافظة على الإنسان.
المطلب الثاني: عمارة الأرض.
المطلب الثالث: البناء العقلي والفكري لأفراد المجتمع.
المطلب الرابع: التنمية الاجتماعية.
المطلب الخامس: التنمية الاقتصادية.

المطلب الأول

المحافظة على الإنسان.

إن أهم ما حافظت عليه الشريعة الإسلامية بعد الدين هو الإنسان، وكان اهتمام الشريعة الإسلامية بالمحافظة على النفوس من التلف أو الهلاك اهتماماً عظيماً، وهو ما سمي في علم المقاصد الشرعية بحفظ النفس، وهو من المقاصد الضرورية الخمسة في الشرع الحنيف، ومرتبتها في المنزلة الثانية بعد حفظ الدين؛ لأن الذي يحقق إعمار الأرض المنشود شرعاً هو الإنسان؛ لذا أحاطه الشارع بسياج شديد من الحماية، فلا تمتد إليه يد بإزهاق روح أو إتلاف عضو، وأوجب الشارع عقوبة رادعة على كل من تسول له نفسه المساس بالإنسان عموماً مسلماً كان أو غير مسلم، وقبل ذلك حافظ الشارع على صحته وسلامته البدنية، وأمره أن يتجنب مواطن الهلكة، قال -تعالى- :﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وأمره الشارع بالتداوي من الأمراض، وتجنب مواقع الأوبئة والجوائح، وجعل مخالفة ذلك معصية تستوجب العقاب؛ وذلك كله لأن الإنسان قد استخلفه الله في الأرض لعمارتها، قال- تعالى-:﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ [البقرة: ٣٠]، وقال سبحانه:(هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾، والمحافظة على الإنسان وتحقيق سلامته وسيلة هذه العمارة.

وجملة القول: إن الإنسان هو محور قيام كل شيء، فلا قيام للدين والدنيا إلا بالإنسان الذي يقود مركبة عمارتها، ويتولى دفة تطورها وبقائها (١).

المطلب الثاني

عمارة الأرض.

خلَق الله تعالى الإنسان لعبادته؛ قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] وحثَّه على العمل الصالح من أجل عمارة هذه الأرض؛ قال تعالى: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١]، وهذه العمارةُ تشمل كلَّ ما فيه نفعٌ وفائدة للفرد والمجتمع؛ فالواجب فعل ما يحققها وحرمة ارتكاب ما يعود على الأرض بالفساد من أي وجه.

ولكي يكتملَ إعمار الأرض لا بد مِن العمل الدؤوب لتحقيق ذلك، وقد ورد في القرآن الكريم الكثير من الآيات التي اقترن فيها الإيمانُ بالعمل الصالح، الذي يكون مردودُه بالإيجاب على الفرد والمجتمع؛ قال الله تعالى: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥].

وجملة القول: إن الجنسَ البشري -على وجه العموم -مطالَبٌ بإعمار هذه الأرض، والمسلم -على وجه الخصوص-واجبٌ عليه ذلك؛ مِن الناحية الإيمانية، ومن الناحية الإنسانية، فنفعُ المسلم يتعدَّاه إلى غيره من الناس جميعًا، على اختلاف مِلَلِهم ونِحَلِهم، وهو مطالَبٌ بالتعايش مع البشر جميعًا في إطارٍ مِن التعاون الإنساني، والتعارف الذي لا يُخِلُّ بواجباته نحو خالقه سبحانه وتعالى(٢).

المطلب الثالث

البناء العقلي والفكري لأفراد المجتمع.

لم تكن عناية الشريعة الإسلامية بأفراد المجتمع المسلم قاصرة على الجانب الحسي للإنسان، وهو سلامة البنية وصحة الأجسام، بل اعتنت أشد العناية كذلك بالبناء العقلي والفكري لأفراد المجتمع؛ لأن القاطرة الحقيقية للتقدم والازدهار هي بالإنسان الذي يمتلك القدرة العقلية، والعلم، والفكر السليم الذي يُمكنه من العمل النافع لنفسه ومجتمعه.

---

(١) انظر: الموافقات لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي ٣٢٥/٢ - المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان - ط. دار ابن عفان -ط. الأولى – سنة ١٤١٧ه-١٩٩٧م، المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي -أد. محمد عبد العاطي محمد على-رحمه الله وأسكنه فسيح جنانه-ص ١٧٧-ط. دار الحديث سنة ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م.

(٢) انظر: عمارة الأرض واجب إنساني – كمال عبد المنعم محمد خليل – شبكة الألوكة https://www.alukah.net/sharia/0/108349/

من أجل ذلك حث الشارع على طلب العلم وجعله من أفضل القربات، وأجل الطاعات، وأهم أنواع الخير وآكد العبادات، وأولى ما أنفقت فيه نفائس الأوقات[١]، وأمر المسلم بتعلم العلم عموماً ففي الحديث: "طلب العلم فريضة على كل مسلم" [٢]، وجعل الله لأهل العلم مكانة مرموقة؛ فأمر بسؤالهم والرجوع إليهم، والعمل بقولهم، فقال: فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ [١٠٧: الأنبياء]، وهذا ليس قاصراً على علم دون آخر.

والحق أن العلم والمعرفة والبناء العقلي السليم هي وسائل تقدم الأمم وازدهارها، فالأمم يقاس تقدمها بما وصلت إليه في مجال التنمية العقلية، سواء أكانت في المجالات النظرية، أم المجالات العملية والتكنولوجية، وبما تقدمه إنتاج علمي وبراءات اختراع وإضافات علمية في كل المجالات، كما أنه تصنف الدول بقدر ما تنفق على التعليم والبحث العلمي فكلما كان إنفاقها واسعاً في هذا المجال احتلت مركزاً متقدماً في التصنيف الدولي، والعكس بالعكس.

والتقدم العلمي هو قاطرة تقدم الدول ونموها، فكلما تقدم هذا المجال استطاعت الدول أن تتقدم في كل مناحي الحياة، والتجربة الماليزية خير شاهد على ذلك، فلما اهتمت ماليزيا بالتعليم وأنفقت عليه إنفاقاً واسعاً استطاعت من خلاله - وفي فترة وجيزة - أن تكون أحد النمور الأسيوية التي تحتل مركزاً مرموقاً في التصنيف الدولي [٣].

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ٣/١- ط. دار إحياء التراث العربي – بيروت-ط. الثانية-سنة ١٣٩٢هـ.

(٢) رواه ابن ماجه، وصححه الألباني. سنن ابن ماجه / ب فضل العلماء والحث على طلب العلم - رقم: (٢٢٤)، سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني -ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد -محمَّد كامل قره بللي -عَبد اللّطيف حرز الله-ط. دار الرسالة العالمية-ط. الأولى- سنة ١٤٣٠ هـ -٢٠٠٩م، صَحِيحُ الترغيب وَالترهيب للألباني ٤٢/١– رقم: (٧٢) -صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب لمحمد ناصر الدين الألباني-ط. مكتَبة المَعارف لِلنَشْرِ والتوزيْع، الرياض -المملكة العربية السعودية-ط. الأولى-سنة ١٤٢١ هـ -٢٠٠٠م.

(٣)انظر: التجربة الماليزية في التعليم د. محمد صادق إسماعيل

http://ketab4pdf.blogspot.com

، الدروس المستفادة من التجربة الماليزية أ. وفاء لطفي -قسم العلوم السياسية جامعة ٦ أكتوبر وباحثة دكتوراه جامعة القاهرة ص ٣-

http://moe.gov.eg/ccimd/pdf/Malaysian_experience.pdf

المطلب الرابع

التنمية الاجتماعية

تتمثل التنمية الاجتماعية في إرساء وإحياء القيم التي يعود نفعها على المجتمع كاملاً، ومن أهمها:

أولاً: تحمل المسؤولية:

إن من القيم العظيمة التي أرساها الشرع الحنيف ودعا إليها، وربى عليها أتباعه تحمل المسؤولية، فقد خاطب الشارع الأمة أفراداً وجماعات بإتقان أعمالهم وتحمل مسؤوليتها، قال تعالى ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾[الحجر: ٩٢، ٩٣]، وقال ﷺ:" كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها، وكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته"(١)، فهذه النصوص تدل بمنطوقها على أنه يجب على جميع أفراد المجتمع تحمل مسؤولياتهم كبرت أو صغرت (٢).

وتتجلى قيمة المسؤولية وتحملها في تصرفات الفرد في عدّة مظاهر، منها: رعاية من يعولونهم من أبناء وأباء، وكذلك تقديم العون إلى من يحتاجون منه العون من أبناء مجتمعه مثل اليتامى والفقراء وكبار السن وغيرهم.

ومنها: التزامه بمهام وظيفته وتفانيه وإنجازه للأهداف التي تقتضيها بإخلاص، وحرصه على سير العمل بما يضمن تقدمه ونمائه، ومن مظاهر تحمّل المسؤولية احترام الفرد للقوانين والأنظمة، والمحافظة على النظام الاجتماعي، وهو ما يُعرف بالمسؤولية القانونية، كما تعني المسؤولية الشخصية اعتماد الفرد على نفسه ومسؤوليته عن سلوكياته وآرائه، وتعاونه وتفاعله مع الآخرين بوعي (٣).

ثانيا: احترام النظام والقانون:

إن من أهم ما يجب أن يربى عليه أفراد المجتمع هو احترام النظام والقانون؛ لأن هذا يعتبر لبنة أساسية في توفر الأمن والسلامة المجتمعية؛ لأن القانون ينظم علاقة أفراد المجتمع، ويحدد الحقوق والواجبات فاحترام القانون والالتزام به من

---

(١) رواه البخاري ومسلم. صحيح البخاري حديث رقم: (٢٤٠٩)، صحيح مسلم حديث رقم: (١٨٢٩). صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري -ت: محمد زهير ناصر الناصر-ط. دار طوق النجاة – ط. الأولى -سنة ١٤٢٢هـ، -صحيح مسلم -المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي-ط. دار إحياء التراث العربي -بيروت.

(٢) انظر: تحمل المسؤولية – فهد عبد الله الصالح https://www.alukah.net/sharia/0/121607/

(٣) انظر: مقال عن المسؤولية – محمد مروان https://mawdoo3.com/

جميع أفراد المجتمع يضمن وصول الحقوق وفعل الواجبات فيحصل ما يعرف بالأمن المجتمعي، وهذا ما يحقق العدالة والمساواة التي هي أساس الأمن الاجتماعي (١).

ثالثاً: الالتزام بالأخلاق والآداب العامة:

تشكّل الآداب العامّة في حياة المجتمعات المختلفة ركيزة أساسية من ركائز استقرار المجتمع، فالآداب العامّة هي تلك الآداب التي تمّ التعارف عليها بين الأفراد في المجتمعات المختلفة، وتتضمّن الآداب العامّة آداب التعامل بين الناس في مختلف المواقف والأوقات؛ في الزيارات، والشارع، والاستئذان، والمواعيد والاجتماعات، وأثناء تناول الطعام وفي العديد من المجالات والأمور الأخرى العديد والمتنوعة، وتشمل كذلك الالتزام بالذوق العام، وعدم الخروج على المألوف من عوائد المجتمع وأعرافه، وكل هذا يحقق دون أدنى شك الاستقرار والأمن المجتمعي المنشود شرعاً وعقلاً، والناظر في الشريعة الإسلامية يرى أنها قد رعت هذا الجانب أيما رعاية حتى كان العرف دليلاً شرعياً مقرراً من جملة الأدلة الشرعية، وجعله الشارع مرجعية للحكم فيما لم يرد فيه نص (٢).

رابعاً: التكافل الاجتماعي:

المقصود بالتكافل الاجتماعي: أن يكون أفراد المجتمع مشتركين في تحقيق المصالح العامة والخاصة ودفع المفاسد والأضرار المادية والمعنوية؛ لتحقيق النفع لجميع أفراد المجتمع خاصة الذين ليس باستطاعتهم أن يحققوا حاجاتهم الخاصة، وذلك بإيصال المنافع إليهم ودفع الأضرار عنهم.

وقد اهتم الإسلام ببناء المجتمع المتكامل المتكافل وقد ورد في ذلك جملة من النصوص كقوله ﷺ: " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم، كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو، تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر" (٣).

ولم يقتصر التكافل الاجتماعي في الإسلام على الجانب المادي فقط، بل شمل المعنوي كذلك فالمادي لتوفير مستلزمات الحياة، والمعنوي لتقديم الدعم النفسي وأهميته لا تقل عن أهمية الدعم المادي.

وكذلك لم يقتصر التكافل الاجتماعي في الإسلام على المسلمين بل يشمل كل بني الإنسان على اختلاف عقائدهم، قال الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ [الممتحنة: ٨].

---

(١) انظر: أهمية القانون في المجتمع –سناء الدويكات https://mawdoo3.com/

(٢) انظر: أهمية الآداب العامة في سلوك الأفراد – محمد مروان https://mawdoo3.com/

(٣) رواه مسلم. صحيح مسلم / ك البر والصلة / ب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم – حديث رقم: (٢٥٨٦).

ومظاهر التكافل الاجتماعي كثيرة: منها: كفالة كبار السن، وكفالة الصغار والأيتام، وكفالة الفقراء والمساكين، ورعاية الجار وحقوقه، وحقوق الضيف والغريب.

ووسائل الشريعة الإسلامية في تحقيق التكافل كثيرة – أيضا-منها: الوسائل الفردية الإلزامية: كفريضة الزكاة، والكفارات، وصدقة الفطر، وإغاثة الملهوف.

ومنها الوسائل الفردية التطوعية: كالوقف، الوصية والعارية والهدية.

ومسؤولية الدولة: تأمين موارد المال العام، وتنظيم وسائل التكافل (١).

خامساً: التعاون:

يعتبر من أهم ما دعت إليه الشريعة الإسلامية أبناءها هو التعاون فيما بينهم لإنجاز المهام المنوطة بالأمة والأفراد، وقد جاء طلب التعاون بين أفراد المجتمع بصيغة الأمر الدال على الوجوب في قوله – تعالى-: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[المائدة:٢]، وهو أمر مطلق، والأمر المطلق للوجوب عند جمهور الأصوليين (٢).

فالتعاون بين الأفراد، بل على مستوى الدول والحكومات ضرورة شرعية ودنيوية؛ لأنه لا يمكن لأي فرد أن يفي بحاجاته ولوازمه إلا بالاستعانة بغيره، بل لا يمكن لأي دولة مهما كان حجم مواردها أو قوة اقتصادها أن تلبي حاجات رعاياها إلا عن طريق إقامة الشراكات والتكتلات السياسية والاقتصادية فالتَّعاون ضرورة مِن ضروريَّات الحياة، التي لا يمكن الاستغناء عنها، فبالتَّعاون يُنْجز العمل بأقصر وقت وأقلِّ جهد، ويصل إلى الغرض بسرعة وإتقان.

---

(١) انظر: مفهوم ونطاق التكافل الاجتماعي عبد الرحمن بن معلا اللويحق
http://cp.alukah.net/sharia/0/95507/

(٢) انظر: أصول السرخسي للإمام أبي بكر محمد بن أحمد بن أبى سهل السرخسي ١٥/١ – ت: أبو الوفاء الأفغاني – ط دار الكتب العلمية – ط. الأولى سنة ١٤١٤هـ -سنة ١٩٩٣م، شرح تنقيح الفصول لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي صـ ١٥٣-ت: طه عبد الرؤوف-ط. شركة الطباعة الفنية المتحدة– ط. الأولى-سنة ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م، البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين أبى المعالى عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني ٢١٦/١-ت: عبد العظيم الديب-ط. دار الوفاء للطباعة والنشر– ط. الثانية سنة ١٤١٨ هـ-سنة ١٩٩٧م، المحصول في علم أصول الفقه للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي ٢٦٧/١-ت: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض– ط. المكتبة العصرية. صيدا – ط. الثانية– سنة ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م، الواضح في أصول الفقه لأبى الوفاء على بن عقيل بن محمد بن عقيل الحنبلي ٤٩٠/٢– ت: عبد الله التركي – ط. مؤسسة الرسالة – ط. الأولى– سنة ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م، شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير أو المختصر المبتكر شرح المختصر فى أصول الفقه للشيخ محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي المعروف بابن النجار ٣٩/٣ – ت: محمد الزحيلي ونزيه حماد – ط. معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي– ط. الثانية سنة ١٤١٥هـ.

والملاحظ أنَّ نصوص الشَّريعة جاءت بالخطاب الجمـــــــــاعي، فقوله تعالى:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ﴿أَيُّهَا النَّاسُ ﴾ دلالة على أهمية الاجتماع والتَّعاون والتَّكامل. وشبَّه النبي المؤمنين في اتِّحادهم وتعاونهم بالجسد الواحد، فقال: " مثل المؤمنين في توادِّهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد؛ إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالسَّهر والحمَّى" (١)، وقال: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضًا" (٢)، وقال ﷺ : "يد الله مع الجماعة" (٣).

وعلى ذلك فلابد من ترسيخ قيمة التعاون في نفوس الناشئة وأن تُضمن في المقررات الدراسية لتكون سلوكا عاماً وفهماً مستقراً في نفوس أفراد المجتمع؛ لأنه أساس التقدم والرقي والازدهار (٤).

المطلب الخامس

التنمية الاقتصادية

الشريعة الإسلامية شريعة متكاملة جاءت لصلاح الدين والدنيا معاً، والتنمية الاقتصادية أهم ما تصلح به الدنيا، وهو ما عرف في علوم الشريعة بحفظ المال، فالمال عصب الحياة، ووسيلة تسييرها، وأنه وسيلة إلى قيام الدنيا، وأن عدمه سبب رئيس في هلاك النفوس وتقويض الحياة، وما وقعت المجاعات وهلك فيها الملايين حول العالم حول العالم إلا بسبب ضعف الاقتصاد، وعدم وجود المال اللازم لتوفير الغذاء، وتوفير الرعاية الصحية والواقع شاهد غير متهم (٥).

لذا حث الشارع على التنمية الاقتصادية واستثمار المال وتحريم كنزه، قال تعالى:﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة:٣٤]، وثبت عن السلف الصالح الحث على التجارة والاستثمار وعدم ادخار الأموال حتى منعوا

(١) رواه مسلم. صحيح مسلم ١٩٩٩/٤-حديث رقم: (٢٥٨٦)
(٢) رواه مسلم. صحيح مسلم ١٩٩٩/٤-حديث رقم: (٢٥٨٥)
(٣) أخرجه الترمذي من حديث ابن عباس، وقال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه. سنن الترمذي ٦٦/٤-حديث رقم: (٢١٦٦). سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي -ط. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر-ط. الثانية -سنة ١٣٩٥هـ -١٩٧٥م.
(٤) انظر: أهمية التعاون – الدرر السنية https://dorar.net/akhlaq/275/
(٥) انظر: مقاصد الشريعة في حفظ الصحة البدنية في الفقه الإسلامي د. فاطمة عويض الحربي صـــ ٨ – جامعة أم القرى – سنة ١٤٢٧-١٤٢٨.

ادخار أربعة آلاف درهم فما فوقها[1] فالمال وسيلة قيام الحياة، كما أنه لم ينزله الله ليكنزه الناس، وإنما ليكون وسيلة إلى التنمية الاقتصادية والاستثمار الذي يعود نفعه على الأمة كلها في الجملة. وعلى ذلك فالتنمية الاقتصادية مقصد من مقاصد الشارع ومكون أساس من مكونات التنمية المستدامة.

(١) انظر: مصنف عبد الرزاق / ك الزكاة / ب كم الكنز ولمن الزكاة ٤/ ١٠٩ رقم: (٧١٥٠) - - المصنف للحافظ الكبير أبى بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ومعه كتاب الجامع للإمام معمر الأزدي- رواية: الإمام عبد الرزاق الصنعاني - ت: حبيب الرحمن الأعظمي – توزيع المكتب الإسلامي – ط. الثانية – سنة ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.

المبحث الثاني

مقصد عمارة الأرض واستخلاف الإنسان.

تعتبر عمارة الأرض مقصداً من مقاصد الشارع؛ وقد تضافرت النصوص على ذلك، وقد استخلف الله الإنسان في الأرض لهذه المهمة، وفي هذا المبحث سوف أبين كون عمارة الأرض مقصداً شرعياً وعلاقتها بقضية استخلاف الإنسان في الأرض، وسوف يتكون من مطلبين:

المطلب الأول: مقصد عمارة الأرض وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: استخلاف الله - تعالى- للإنسان في الأرض.

المطلب الأول

مقصد عمارة الأرض وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

يتكون هذا المطلب من عدة فروع :

الفرع الأول

بيان المقصود بعمارة الأرض ومكونات عمارتها.

أولا: بيان المقصود بعمارة الأرض:

العمارة لغة: من الفعل (عَمَرَ) العين والميم والراء أصلان صحيحان، أحدهما يدل على بقاء وامتداد زمان، والآخر على شيء يعلو، من صوت أو غيره. فالأول العمر وهو الحياة، ويقال: عمر الناس: طالت أعمارهم. وعمرهم الله - جل ثناؤه - تعميرا. ومن الباب عمارة الأرض، يقال عمر الناس الأرض عمارة، وهم يعمرونها، وهي عامرة معمورة. وقولهم: عامرة، محمول على عمرت الأرض، والمعمورة من عمرت. والاسم والمصدر العمران: واستعمر الله - تعالى - الناس في الأرض ليعمروها [١].

واصطلاحا: عمارة الارض إحياؤها بالبناء أو الغرس أو الزرع [٢].

---

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين الرازي ١٤١/٤- ت: عبد السلام هارون- ط. دار الفكر- سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢) انظر: معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي ص ٣٢١، التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي١٠٨/١٢– ط. الدار التونسية للنشر – تونس- سنة ١٩٨٤هـ.

وتطلق على استغلال الأرض بالزراعة والصناعة والبناء والتعدين [١]. وتطلق على التمكين في الأرض وإنمائها واستغلال كنوزها وثرواتها [٢].

ويمكن تعريف عمارة الأرض بأنها: عبارة عن استخدام كل الوسائل التي يمكن من خلالها إحداث مختلف أنواع التنمية، سواء أكانت سياسية أم اقتصادية أم اجتماعية أم صحية أم معنوية والتوظيف الأمثل لثرواتها ومواردها ومقدراتها والمحافظة عليها وتطويرها بما يضمن تحقيق الأمن والسلامة لبني الإنسان.

ثانياً: مكونات عمارة الأرض:

تتمثل المكونات الأساسية لتحقيق عمارة الأرض فيما يلي: -

أولاً: التنمية السياسية (استقرار نظام الحكم).

ثانياً: تحقق الأمن والسلم المجتمعي.

ثالثاً: تحقق الرعاية الصحية.

رابعاً: التنمية العقلية والمعرفية.

خامساً: التنمية الاجتماعية.

سادساً: التنمية الاقتصادية.

الفرع الثاني
عمارة الأرض مقصد شرعي.

إن المتتبع للنصوص الشرعية سواء أكانت من الكتاب العزيز أم السنة المطهرة يدرك بأدنى تأمل أن عمارة مقصد شرعي، فمن القرآن قوله–تعالى-: ﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ﴾ [هود: ٦١]، والمعنى: جعلكم عمار الأرض تعمرونها لمعادكم ومعاشكم، وجعل عمارة هذه الأرض إلى الخلق للقيام بعمارتها وبنائها وأنواع الانتفاع بها [٣].

وقوله: ﴿اسْتَعْمَرَكُمْ فِيها﴾ يدل على وجوب عمارة الأرض؛ لأن الاستعمار طلب العمارة وهو أمر مطلق فيحمل على الوجوب على الراجح [٤]. والمعنى: أمركم

---

(١) انظر: التفسير المنير - د وهبة الزحيلي٩٩/١٢- ط. دار الفكر المعاصر – دمشق. ط. الثانية. سنة ١٤١٨هـ.

(٢) انظر: الفقه الإسلامي وأدلته د. وهبة مصطفى الزحيلي ٦٣٨٧/٨- ط. دار الفكر. دمشق الفقه الإسلامي.

(٣) انظر: تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة) لمحمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي ١٤٩/٦- المحقق: د. مجدي باسلوم. - الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. لبنان. ط. الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(٤) انظر: تيسير التحرير ٣٤٢/١ – ط دار الفكر، البرهان ٢١٦/١، الواضح ٤٩٠/٢، شرح الكوكب ٣٩/٣.

بالعمارة فيها وأقدركم عليها (١) وكل ما أمر الشارع به على سبيل الوجوب فلا شك أنه مقصود للشارع.

كما أن الله –تعالى- لما خلق الإنسان وأراد أن يسكنه الأرض، ويكون خليفة له فيها فلابد من عمارة هذه الأرض؛ ليتحقق مقصود الشارع من استخلافه له فيها.

وفي السنة المطهرة نجد أن هناك الكثير من الأحاديث النبوية يأمر فيها النبي ﷺ بالعمل والزرع والغرس وغير ذلك من الأعمال التي هي حقيقة عمارة الأرض، فمن ذلك قوله ﷺ: "إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع ألا تقوم حتى يغرسها، فليغرسها"(٢)، وقوله: "من أعمر أرضا ليست لأحد فهو أحق بها" (٣). ففي هذين الحديثين حث النبي ﷺ على العمل والغرس حتى لو تيقن صاحب العمل قيام الساعة، وهذا من أوضح الأحاديث على وجوب الأخذ بأسباب العمارة، وأن ذلك مقصد مقرر شرعاً.

الفرع الثالث

علاقة مقصد عمارة الأرض بالتنمية المستدامة

علاقة عمارة الأرض بالتنمية المستدامة علاقة مباشرة من جهتين: -

الأولى: من حيث النظر إلى مفردات ومكونات عمارة الأرض.

الثانية: من حيث النظر إلى أنها غاية التنمية المستدامة.

أما عن الجهة الأولى: من حيث النظر إلى مكونات عمارة الأرض من زراعة وصناعة وغير ذلك فعمارة الأرض أحد مكونات التنمية المستدامة، فالتنمية المستدامة عبارة عن إنشاء هذه الأعمال والمداومة عليها واستمرارها عبر الأجيال المتعاقبة.

وأما عن الجهة الثانية: من حيث النظر إلى أنها غاية التنمية المستدامة، فتعتبر عمارة الأرض هي الغاية المنشودة، والثمرة المرجوة من التنمية المستدامة، وذلك

---

(١) انظر: روح البيان لأبي الفداء إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي ١٥٤/٤.الناشر: دار الفكر - بيروت، تفسير القرآن لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني الشافعي ٤٣٨/٢- ت: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم- ط: دار الوطن– السعودية. ط. الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م، أنوار التنزيل وأسرار التأويل لناصر الدين البيضاوي ١٣٩/٢- المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي. ط. دار إحياء التراث العربي. بيروت. ط. الأولى - ١٤١٨هـ

(٢) رواه الإمام أحمد – مسند مالك بن أنس – رقم: (١٢٩٢٥) - مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني - المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، - ط. مؤسسة الرسالة- ط. الأولى- سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

(٣) رواه البخاري. صحيح البخاري/ ك الحرث والمزارعة، /ب من أحيا أرضا مواتا- رقم: (٢٣٣٦).

أن المقصود من عملية التنمية المستمرة في جميع مجالاتها سياسية واقتصادية واجتماعية، وغير ذلك هو عمارة الأرض.

فعمارة الأرض هو المصطلح الشرعي الذي يرادفه حديثاً التنمية المستدامة؛ لأن مصطلح العمارة والتعمير يفيد الدوام والاستمرار؛ لأن أمر الشارع بالتعمير ليس خاصاً بل عاماً في الأفراد، وكذلك عاماً في الأزمان لكل من يتوجه إليه خطاب الشارع في كل زمان.

فإذا كان الأمر بالعمارة متوجهاً إلى كل الناس وفي كل زمان، فالواجب على جيل أن يقوم بها في عصره، ويسلمها لمن يليه، والذي بعده يفعل فعله، ولا معنى للتنمية المستدامة إلا هذا.

وكذلك فإن مكونات عمارة الأرض زراعة وصناعة وغير ذلك هي مكونات التنمية المستدامة [١].

المطلب الثاني

استخلاف الله –تعالى– للإنسان في الأرض.

قام النص الشرعي على استخلاف الله تعالى للإنسان في الأرض، وهذا الاستخلاف لمقصد شرعي أراده الله تعالى من خلقه، ولا شك أن استشعار هذه القضية له أثره على تحقيق التنمية بكل صورها؛ وسوف ينتظم هذا المطلب فيما يلي:

الفرع الأول

بيان المقصود بالاستخلاف ودليله.

الاستخلاف لغة: مصدر استخلف فلان فلانا إذا جعله خليفة، ويقال: خلف فلان فلانا على أهله وماله صار خليفته، وخَلَفتُه جئت بعده، فخليفة يكون بمعنى فاعل، وبمعنى مفعول [٢].

والمعنى المقصود هنا ليس ببعيد عن المعنى اللغوي، فالاستخلاف المراد هنا هو جعل الله تعالى خليفة في الأرض قيماً على شؤونها [٣].

وقد قام الدليل الشرعي على استخلاف الله –تعالى- للإنسان، قال –تعالى-:

﴿ وَإِذْ قالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قالُوا أَتَجْعَلُ فِيها مَنْ يُفْسِدُ فِيها وَيَسْفِكُ الدِّماءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ. وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْماءَ كُلَّها ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ فَقالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْماءِ هؤُلاءِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ. قالُوا سُبْحانَكَ لا عِلْمَ لَنا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ. قالَ يَا

---

(١) انظر: ركائز التنمية المستدامة وحماية البيئة في السنة النبوية ص ٨.

(٢) انظر: المصباح المنير ١٧٨/١.

(٣) انظر: استخلاف الإنسان في الأرض- فاروق أحمد دسوقي ص ٥ – ط. دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع.

آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمائِهِمْ قالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَما كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ. وَإِذْ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبى وَاسْتَكْبَرَ وَكانَ مِنَ الْكافِرِينَ ﴾ [البقرة: ٣٠-٣٤].

وجه الدلالة: دلت هذه الآيات على استخلاف الله تعالى للإنسان من جهتين:

- الأولى: من المنطوق [١]، وذلك في قوله: ﴿ إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾، فقد دل النص بمنطوقه على أن الله تعالى خلق الإنسان ليجعله خليفة له في الأرض، وهذا من قبيل النصِ [٢] الذي لا يمكن تأويله، وهو من أقوى أنواع الخطاب الشرعي.

الثانية: من طريق دلالة الإشارة [٣]، وذلك في موضعين: -

الأول: في قوله- تعالى-: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْماءَ كُلَّها﴾، فقد دل هذا النص الشريف على أن الإنسان خليفة الله – تعالى- في الأرض؛ لأن من لوازم تعليم الأسماء كلها أن يكون خلق لمهمة جليلة، ولا مهمة سوى خلافة الله – تعالى- الذي نصت عليه الآية السابقة.

---

(١) المنطوق لغة: اسم مفعول بمعنى الملفوظ، وهو مأخوذ من النطق بمعنى الكلام، فالمنطوق الكلام، وقد نطق ينطق – بالكسر- مطلقا، وبالضم، وناطقه واستنطقه، أى: كلمه، فالمنطوق من الكلام هو الذي نطق به المتكلم وتلفظ به. انظر: القاموس المحيط لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى– مادة: نطق- ٢٩٥/٣- تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي- ط. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان- ط. الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، مختار الصحاح لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي- مادة : نطق صـ٦٦٦- المحقق: يوسف الشيخ محمد- ط. المكتبة العصرية - بيروت – صيدا- ط. الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

(٢) **النص:** لغة رفع الشيء، ومنه: نصصت الحديث نصا، أي: رفعته، ويأتي بمعنى الظهور وكل ما أظهر فقد نص، يقال: نص النساء العروس نصا، أي: رفعنها على المنصة، لتكون في غاية الوضوح والشهرة، والمنصة: ما تظهر عليه العروس لترى. انظر: لسان العرب ١٩٧/٧، والمصباح المنير للفيومي صـ ٢٣٢.

واصطلاحاً: لفظ مفيد لا يتطرق إليه احتمال. أو هو ما دل على معناه دلالة قطعية. البرهان لإمام الحرمين ٢٧٧/١، شرح العضد على مختصر ابن الحاجب وعليه حاشيتا سعد الدين التفتازانى والسيد الشريف الجرجانى ١٦٨/٢– ط. مكتبة الكليات الأزهرية – سنة ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م.

(٣) **دلالة الإشارة:** هي دلالة اللفظ على معنى غير مقصود من سياقه لا أصالة ولا تبعاً، ولكنه لازم للمعنى للمقصود. انظر: شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح فى أصول الفقه للإمام سعد الدين مسعود بن عمر التفتازانى الشافعي والتنقيح مع شرحه لصدر الشريعة عبد الله بن مسعود الحنفي المحبوبى٣٢٤/١ – ضبطه وخرج آياته وأحاديثه: خيري سعيد - ط. المكتبة التوفيقية.

الثاني: في قوله-تعالى-: ﴿ وَإِذْ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا﴾ فقد أمر الله الملائكة والجن متمثلين في إبليس – لعنه الله- بالسجود لآدم، ومقرر أنه ليس سجود عبادة بل سجود تكريم، وهذا يدل بالإشارة على أن الإنسان خليفة لله –تعالى- في الأرض؛ لأنه من لوازمه (١).

الفرع الثاني
علاقة الاستخلاف للإنسان بالتنمية المستدامة.

إذا تقرر أن الإنسان قد جعله الله –تعالى- خليفة له في الأرض، ومهمته بعد عبادة الله –تعالى- عمارة الأرض، فالواجب عليه العمل على تحقيق هذه العمارة المنشودة شرعاً، والتنمية المستدامة التي تشمل جميع مناحي الحياة من سياسة واقتصاد وصحة وتعليم وغير ذلك هي مكونات العمارة المقصودة شرعاً، ولما تقرر عند الأصوليين أن الأمر بالشيء أمر بمقدماته، وأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب (٢) تكون التنمية المستدامة واجبة؛ لأنها مكونات العمارة الواجبة شرعاً، بل أحد مقاصد الشارع، ومن مهام الإنسان المستخلف في الأرض.

كما أن الله –تعالى- استخلف جنس الإنسان دون اختصاص بفئة أو زمن، فالواجب على المستخلَف في كل زمن أن يقوم بمهمته من العمارة، ثم يأتي الذي يليه فيقوم بمهمته، وهكذا دواليك فتتحقق التنمية المستمرة عبر الأجيال والأزمان، ولا معنى للتنمية المستدامة سوى ذلك (٣).

ولما كانت هذه مهمة الإنسان – المستخلَف في الأرض- عمارة الأرض توجهت إليه النصوص الموجبة عليه عمارتها كقوله – تعالى-: ﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ [هود: ٦١]، وقوله ﷺ: " مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا، أو ليمنحها أخاه، فإن أبى

(١) انظر: استخلاف الإنسان في الأرض- فاروق أحمد دسوقي ص ١٠.

(٢) انظر: العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء ٤١٩/٢- ت: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض- جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية. ط. الثانية- سنة ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م، روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي ١١٨/١- ط. مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع- ط. الثانية - سنة ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، البحر المحيط في أصول الفقه لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ٢٩٦/١-ط. دار الكتبي– ط. الأولى- سنة ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

(٣) انظر: الحكمة من استخلاف آدم في الأرض – مراد الشوابكة https://mawdoo3.com/ ، الحكمة من خلق الإنسان – صابرين السعو https://mawdoo3.com/

فليمسك أرضه"[١] ، والأمر في قوله :(فليزرعها) وقوله: (ليمنحها) مضارع مقترن بلام الأمر، وهو أمر مطلق لا صارف له فيفيد الوجوب [٢].

(١) رواه الشيخان. انظر: صحيح البخاري، كتاب الحرث والمزارعة، باب: ما كان أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمرة، الحديث رقم: ٢٣٤٢، صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب البيوع، باب: كراء الأرض، الحديث رقم ١٢- (١٥٥٣).

(٢) انظر: الوجيز في أصول الفقه - أد. محمد الزحيلي١/٣٠٨ - ط. دار الخير للطباعة والنشر، دمشق- ط. الثانية- سنة ٢٠٠٦م.

المبحث الثالث

مقصد الاستقرار السياسي وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة

إن أهم ما يحقق التنمية والازدهار في الدول هو الاستقرار السياسي لهذه الدول، وتجنب القلاقل والبعد عن الاضطرابات التي يحدثها الخلاف السياسي؛ لذا راعت الشريعة الإسلامية هذا الجانب لخطره الشديد، وأثره البالغ في استقرار المجتمع، وتحقق التنمية بكل أشكالها، وسوف يدور الكلام في هذا المبحث فيما يلي:

المطلب الأول: الاستقرار السياسي مقصد شرعي.

المطلب الثاني: تنصيب الإمام الأعظم واجب شرعي.

المطلب الثالث: علاقة الاستقرار السياسي بتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الأول

الاستقرار السياسي مقصد شرعي.

المقصود بالاستقرار السياسي هو ثبات نظام الحكم والانتقال السلس للسلطة دون حدوث قلاقل أو نزاعات عليه، وذلك عبر آليات واضحة ثابتة تضمن تداولها وانتقالها دون حدوث اضطراب أو فوضي.

واستقرار الحكم مقصد شرعي ضروري؛ لأنه يحقق أمن المجتمع واستقراره فلا يأمن الناس إلا في ظل نظام حكم مستقر فحين تكون الاضطرابات والقلاقل والفتن لا يأمن الناس على حياتهم وأموالهم.[1]

ولقد اهتمت الشريعة الإسلامية بتأمين نظام الحكم واستقراره؛ لأنه أساس استقرار البلاد، وتأمين العباد فأمر الشارع بطاعة ولاة الأمر في غير معصية له، وجعل طاعتهم متممة لطاعته وطاعة الرسول ﷺ فقال –تعالى-:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [٥٩:النساء] ، وحرم الشرع الخروج على الحكام الذين لم يعلنوا الكفر البواح، فقال ﷺ :" من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه".[2]

---

(١) انظر: التأصيل النظري لمفهوم الفساد والاستقرار السياسي ص ٥٠ – كريمة بقدي – كلية الحقوق والعلوم السياسية – جامعة أبو بكر بلقايد . تلمسان – الجمهورية الجزائرية.

(٢) رواه مسلم. صحيح مسلم / ك الإمارة / ب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع- رقم: (١٨٥٢).

وروى مسلم عنه ﷺ أنه قال: "إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع، فاضربوه بالسيف كائنا من كان". (١)

من خلال ما سبق يتضح وبجلاء أن الاستقرار السياسي مقصد شرعي؛ لأنه وسيلة إلى تحقيق المقاصد الضرورية التي هي أساس استقرار المجتمع، بل استقامة الحياة دون خلل أو اختلال.

ولما كان الاستقرار السياسي أحد مكونات التنمية المستدامة كانت التنمية المستدامة في جملتها مقصد شرعي؛ لأن التنمية المستدامة من باب الكل (٢) الذي لا يتجزأ، وعليه فالحكم على أحد مكوناتها ينسحب عليها ضرورة؛ لأنها من باب الكل، فإذا كان الاستقرار السياسي أحد مكوناتها مقصد شرعي، كانت التنمية المستدامة كذلك.

المطلب الثاني

تنصيب الإمام الأعظم واجب شرعي.

لما كان الاستقرار السياسي مقصداً شرعياً -كما سبق-، فإن هذا الاستقرار يستدعي عقلاً وضرورة تنصيب الإمام الأعظم الذي يعد تنصيبه أهم ما يحقق الاستقرار السياسي

وقد أجمعت الأمة دون نزاع على وجوب تنصيب إمام ويكون مطاعاً ينقاد له الناس (٣).

والنصوص الدالة على وجوب طاعة الإمام دالة بطريق الأولى على وجوب تنصيبه؛ لأنه لا يمكن طاعة من لا وجود له، والعقل قاض بهذا؛ إذ لا يتصور طاعة

---

(١) رواه مسلم. صحيح مسلم / ك الإمارة / ب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع- رقم: (١٨٥٢).

(٢) **الكل هو:** هو المجموع الذي لا يبقى بعده فرد والحكم فيه كالخمسة مع العشرة فالجزء بعض الكل. أو هو: المكون من أجزاء لا يمكن الحكم على جزء منها على حدة بنفس الحكم على المجموع. انظر: الإبهاج لتقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب٨٣/٢-ط. دار الكتب العلمية -بيروت- سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ م
وعليه فالتنمية المستدامة تتكون من عدة مكونات – التنمية السياسية والتنمية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية وغير ذلك- ولا يمكن إطلاق لفظ التنمية المستدامة على كل مكون منها على حدة، لكن إذا وصف أحد المكونات بوصف -مقصد شرعي مثلا- فإنه ينسحب على التنمية المستدامة، فتوصف بكونها مقصداً شرعياً.

(٣) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم الظاهري ٧٢/٤ – ط. مكتبة الخانجي – القاهرة.

معدوم، فالأمر بالطاعة فرع الوجود، وقد ذكر الأصوليون في أحكام الحكم وجوب تنصيب الإمام الأعظم، وعدوه من الواجبات على الأمة[1].

والأدلة على وجوب تنصيب الإمام الأعظم تتمثل فيما يلي: -

أولاً: انعقاد الإجماع على ذلك، وقد تجلى ذلك في تولية أبي بكر رضي الله عنه خليفة لرسول الله ﷺ.

ثانياً: ارتباط المصالح بل وتحقيق المقاصد الضرورية بالإمام الأعظم فلا يتحقق أمن المجتمع وسلامته إلا بوجوده، بل وإقامة الشعائر الدينية.

ثالثاً: أن الله تعالى أوجب طاعة الإمام الأعظم، وهذا يقتضي ضرورة وجوب تنصيبه[2].

ولما كان تنصيب الإمام له هذه الأهمية الكبرى جاءت النصوص الشرعية توجب تنصيبه وطاعته، ولعل هذا واضحاً من فعل الصحابة – رضي الله عنهم- حيث بايعوا أبابكر -رضي الله عنه- بالخلافة في نفس يوم وفاة النبي-ﷺ-، وقبل دفنه ﷺ [3] حتى لا يحدث في الدولة الإسلامية ما يسمى في علم السياسة بالفراغ السياسي ولو ليوم واحد، وما ذاك إلا استشعاراً من الصحابة – رضي الله عنهم- بأهمية ولاية الإمام الأعظم وتنصيبه، وأن فراغ هذا المنصب ولو ساعة واحدة يفتح من أبواب الشر والفتن ما لا يعلمه إلا الله تعالى، وإدراكاً منهم –رضي الله عنهم- لدور الإمام الأعظم في قيام الدين والدنيا.

المطلب الثالث

علاقة الاستقرار السياسي بتحقيق التنمية المستدامة

كما أسلفت في بيان الاستقرار السياسي أنه عبارة الانتقال السلس للسلطة دون حدوث نزاعات أو خلافات، وهذا هو أهم ما يقيم الدولة، ويجعلها مرهوبة الجانب في مأمن من المخاطر والنزاعات المسلحة التي تعصف بالأمن والاستقرار، وتأكل الأخضر واليابس.

ففي ظل إمام مطاع ينقاد له الجميع تستطيع الدولة أن تضع خططها العاجلة أو الاستراتيجية، وتقوم على تنفيذها في جو هادئ ليس فيه صراعات سياسية.

---

(١) انظر: نهاية السول للإسنوي ص ٣٦- ط. دار الكتب العلمية -بيروت– ط. الأولى- سنة ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، الأحكام السلطانية للماوردي ص ١٥.

(٢) الأحكام السلطانية للماوردي ص ١٥.

(٣) انظر: البداية والنهاية لابن كثير ٣٣٢/٦ - ط. دار إحياء التراث العربي - ط. الأولى- سنة ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

وفي حالة الاستقرار السياسي تتحقق كل الوسائل الممكنة من النهوض في جميع المجالات اقتصادية علمية ثقافية، ويكون المناخ مشجعاً للاستثمار الخارجي والداخلي؛ لأن الناس يأمنون على أموالهم.

أما في حالة عدم الاستقرار السياسي وزعزعة نظام الحكم فلا يكون هناك دولة حتى يمكننا أن نقول بأن هناك نشاطاً اقتصادياً أو تنمية في أي مجال، بل تدمر الدول عن بكرة أبيها، ولا يأمن الناس على أموالهم وأولادهم، بل ولا يستطيعون إقامة شعائر الدين فضلا عن الانهيار الاقتصادي الذي يصحبه وجود المجاعات التي لا يجد الناس فيها ما يسد رمقهم.

والواقع خير شاهد على ذلك، فإن البلاد التي يستقر في نظام الحكم تثمر في كل ناحية اقتصادية علمية ثقافية، والعكس بالعكس [1]، ولما كان الاستقرار السياسي، وهو مقصد شرعي- كما ذكرت - مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتنمية المستدامة ، بل هو أحد أركانها الأساسيةكانت التنمية مقصداً شرعياً.

(١) انظر: الأمن الفكري المفهوم والمرتكزات ص ٧٤ – د. جبريل محمد البصيلي – عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية- ط. جامعة الملك خالد.

المبحث الرابع

مقصد بناء الإنسان حسياً ومعنوياً وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة

الإنسان هو محور وأساس كل تنمية بل قيام الدول بسواعد أبنائها، ولكن لابد من العناية به وبنائه بناءً صحياً ونفسياً سليماً حتى يكون مؤهلاً للقيام بهذه المسؤولية الجسيمة، وهذا البناء للإنسان له أثره البالغ في تحقيق التنمية المنشودة، لذا سوف أتكلم في هذا المبحث عن نوعي البناء للإنسان وأثرهما في تحقيق التنمية المستدامة من خلال المطلبين: -

المطلب الأول: مقصد البناء الحسي للإنسان وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: مقصد البناء المعنوي للإنسان وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الأول

مقصد البناء الحسي للإنسان وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

كان اعتناء الشارع بصحة الإنسان وبنائه الجسماني اعتناءً فائقاً، وذلك ما نسميه البناء الحسي؛ وذلك لأن صحة الإنسان له أثرها في قيامه بعمارة الأرض، وسوف يدور الكلام في هذا المطلب في الفروع الآتية: -

الفرع الأول

المقصود بالبناء الحسي للإنسان.

الحس: هو الإدراك بأحد الحواس الخمس وفعل تؤديه الحواس (١)، والحواس الخمس هي: السمع والبصر والشم والذوق واللمس[٢].

والمقصود بالبناء الحسي للإنسان هو: عبارة عن كل ما يخص بنية الإنسان وصحته من حيث بنائها والمحافظة عليها من كل ما يعود عليها بالخلل أو الإتلاف من أي جهة.

وجماع القول في بيان معنى البناء الحسي: أنه العناية ببناء جسم الإنسان بناء سليماً بالتغذية الصحيحة وسلامته من الأمراض ووقايته منها، وكذلك المحافظة على الإنسان مما قد يكون وسيلة إلى إهلاكه أو إتلاف عضو منه بأي وسيلة كانت.

---

(١) انظر: المعجم الوسيط ١٧٣/١ - مجمع اللغة العربية – ط. دار الدعوة.

(٢) انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان بن سعيد الحميري اليمني ١٢٦٤/٣ - ت: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله- ط. دار الفكر المعاصر – ط. الأولى- سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

الفرع الثاني
البناء الحسي للإنسان مقصد شرعي.

لقد اعتنى الشرع بالبناء الحسي للإنسان أيما اعتناء؛ وذلك حتى قبل نزوله إلى الدنيا، لذا كان من الأحكام الشرعية -المبنية على المصالح المرسلة[١]- الفحص الطبي قبل الزواج الأمر للتأكد من صحة الزوجين وسلامتهما من الأمراض التي قد تنتقل إلى الأبناء[٢]؛ وذلك حرصاً على سلامة الأطفال من الأمراض التي قد تؤثر سلباً عليهم في مستقبل حياتهم، ثم لما نزل إلى الدنيا أمر والديه برعايته وأوجب إرضاعه عليهم، قال تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [٢٣٣: البقرة] .

وكذلك أوجب الشارع على الآباء أن ينفقوا على أبنائهم، وأن يوفروا لهم ما يحتاجونه من مطعم ومشرب وملبس ومسكن ورعاية صحية وغير ذلك من حاجياتهم، قال تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قدِرَ عَلَيْهِ رِزْقهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ﴾[٧: الطلاق]. [٣]

وكذلك أوجب الشارع على المكلف تناول الطعام والشراب الذي يقيم المهج وجعل تاركه حتى الموت عاصياً آثماً معرضاً للعقاب، وأن الأوامر الشرعية الواردة في الأكل والشرب كقوله-تعالى-:﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا﴾ [٣١: الأعراف]، وإن كانت للإباحة كما هو مقرر عند الأصوليين[٤] إلا أن هذه الإباحة ليست مطلقة بل لها حد هو بلوغ الإنسان الهلاك فتنقلب الإباحة إلى الوجوب عملا بالنهي الوارد في قوله–تعالى-: ﴿ وَلا

---

(١) هي: المصالح التي لم يقم دليل شرعي خاص على اعتبارها ولا على إلغائها، ولكن دلت الأدلة العامة على اعتبارها. سميت مرسلة؛ لأن الشارع لم يقيدها باعتبار ولا بإلغاء. انظر: أصول الفقه الميسر تأليف: أ د شعبان محمد إسماعيل ٢٤٨/٢– الناشر: دار الكتاب الجامعي ط. الأولى– سنة ١٤١٥هـ ١٩٩٤م، وأثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي- تأليف: د. مصطفى ديب البغا صـ ٣٥ – ط. دار القلم – ط. الرابعة – سنة ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧ م.

(٢) انظر: الفحص الطبي قبل الزواج ومدى مشروعيته - عبدا لرحمن بن حسن النفيسة ص ١- https://www.kutub-pdf.net/book/6504 .

(٣) انظر: حقوق البناء على الآباء – أحمد عماري https://www.alukah.net/sharia/0/126725/

(٤) انظر: المحصول للرازي ٤٠/٢، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ٢٥٤/١- المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - ط. دار الكتاب العربي – ط. الأولى – سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾[١٩٥: البقرة] والنهي للتحريم [١]، فيفيد حرمة قتل النفس مطلقا، ومنها الامتناع عن الطعام والشراب[٢].

وكذلك أوجب الشارع على ولي الأمر (الدولة) توفير الرعاية الصحية لرعاياها لضمان خلو المجتمع من الأمراض بكل أنواعها وأشكالها، وذلك ببناء العدد الكافي من المستشفيات وتوفير الكادر الطبي وتوفير الأدوية اللازمة وكل ما يحقق السلامة الصحية لأفراد المجتمع.

وأيضا: جاءت أحكام الشرع بما يصون البنية ويحفظ النفوس فحرم الشارع الاعتداء على النفوس مطلقا سواء أكانت نفسه أم نفس غيره، قال– تعالى-: ﴿ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ [٢٩:النساء]، وقال– سبحانه-:﴿ وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ﴾[١٥١: الأنعام]، وشرع أحكام القصاص والديات، فقال–سبحانه-: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ﴾[١٧٨: البقرة]، وقال - جل وعلا-: ﴿ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىَ أَهْلِهِ ﴾[٩٢: النساء]. فهذه الأحكام المشروعة كلها من أجل المحافظة على النفس البشرية، وليعلم الجميع أن المحافظة الحسية على النفس البشرية من أهم مقاصد الشارع بعد حفظ الدين [٣]. ومنع الشارع الإنسان من الإقدام على ما يمكن أن يكون وسيلة في الهلاك، أو فوات النفس، فنهى عن نزول البلاد التي حل بها وباء معين، وهذا ما كان من عمر بن

(١) لأنه نهي مطلق، والنهي المطلق للتحريم. انظر: البحر المحيط في أصول الفقه لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي ٣٦٧/٣- ط. دار الكتبي – ط. الأولى- سنة ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٢) انظر: التحبير شرح التحرير في أصول الفقه لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي الحنبلي ١١١٩/٣- ت: د. عبد الرحمن الجبرين وآخرون - ط. مكتبة الرشد – السعودية. الرياض- ط. الأولى- سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة لابن نجيم ص ٣٣٤- وضع حواشيه: الشيخ زكريا عميرات- ط. دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان - ط. الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م.

(٣) انظر: التعليل بالمصلحة عند الأصوليين- أد. رمضان عبد الودود عبد التواب صـ ١٢٣- ط. دار الهدى.

الخطاب ﷺ عندما أجاب على من لامه في عدم دخول الشام لأجل طاعون عمواس[١]: " نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله "[٢].

ومن تمام المحافظة الحسية على الإنسان المحافظة على عقله من السكر، وهذا ما جاء به الشرع حيث حرم كل ما يذهب العقل ويغيبه، قال-تعالى-: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ ﴾ [المائدة: ٩٠]، وحرم قليله وكثيره، وذلك في قوله-ﷺ-: " ما أسكر كثيره فقليله حرام"[٣]، ولعن ﷺ كل قائم فيها بعمل، فقال:" لعن الله الخمر، وشاربها، وساقيها، وبائعها، ومبتاعها، وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه "[٤].

فالناظر في هذه الأحكام السابقة يدرك بأدنى تأمل أن السلامة الحسية للإنسان مقصد من المقاصد الضرورية في الشريعة الإسلامية، وهو ما يعبر عنه في علم المقاصد بحفظ النفس وحفظ العقل، وكذلك هو من ضروريات إقامة الدنيا.

ولما كان البناء الحسي السليم الصحيح للإنسان مقصداً شرعياً، وهو في نفس الوقت أحد مكونات التنمية المستدامة التي تقوم عليه، ولا يمكن أن توجد بدونه كانت التنمية المستدامة مقصداً شرعياً.

---

(١) وقع هذا الطاعون سنة ١٨ هـ في خلافة عمر بن الخطاب -ﷺ-، وهو منسوب إلى بلدة يقال لها عمواس بين القدس والرملة، وقد ظهر الداء بها ثم انتشر في الشام فنسب إليها. توفي فيه خمسة وعشرون ألفا، منهم الكثير من الصحابة كمعاذ بن جبل، وشرحبيل بن حسنة، والفضل بن العباس وغيرهم. انظر: البداية والنهاية ١٢٤/٧ وما بعدها

(٢) هذا الحديث رواه مالك في الموطأ والبخاري ومسلم في صحيحهما. انظر: موطأ الإمام مالك /ك الجامع /ب ما جاء في الطاعون ٦٩٩/٢ - الموطأ للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني- المحقق: محمد مصطفى الأعظمي- ط. مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي – الإمارات- ط. الأولى- سنة ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، صحيح البخاري / ك الطب/ ب ما يذكر في الطاعون–رقم: (٥٧٢٩)، صحيح مسلم / ك السلام / ب الطاعون والطيرة والكهانة– رقم: (٢٢١٩). وانظر: مقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهر بن عاشور ص ٧٨– ط. دار سحنون – ط. دار السلام للطباعة والنشر - سنة ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م.

(٣) رواه الإمام أحمد أبو داود بلفظ " حرام قليل ما أسكر كثيره "، وصححه الألباني. مسند الإمام أحمد/مسند عبد الله بن عمرو بن العاص -رقم: (٦٥٥٨)، سنن أبي داود /ك الأشربة /ب النهى عن المسكر رقم: (٣٦٨١)، صحيح الجامع الصغير وزياداته للألباني– رقم: (٥٥٣٠) - ط. المكتب الإسلامي.

(٤) هذا الحديث رواه أبو داود والبيهقي، وقال الألباني: صحيح. انظر: سنن أبي داود / الأشربة / ب العنب يعصر للخمر رقم: (٣٦٧٤)، السنن الكبرى للبيهقي رقم: (١٠٧٧٨)، صحيح الجامع الصغير– رقم: (٥٠٩٠).

الفرع الثالث
علاقة البناء الحسي للإنسان بتحقيق التنمية المستدامة.

من المقرر أن الله –تعالى- خلق الإنسان لعمارة الأرض وقد أستخلفه -جل وعلا- في الأرض من أجل هذه المهمة قال– تعالى-:﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[٣٠: البقرة]، وإذا كانت هذه مهمة الإنسان إذن فهو محور هذه العمارة وأساسها.

والإنسان الذي هو أساس عمارة الأرض لابد وأن يكون مؤهلاً لهذه المهمة، وأول هذه المؤهلات أن يكون سليم الجسم صحيح البنية حتى يستطيع تنفيذ ما يوكل إليه من مهام.

والحق أن سلامة الجسم وصحة البنية لأفراد المجتمع من أهم مقومات التنمية المستدامة؛ وذلك لأن الإنسان هو حجر الزاوية في هذه التنمية؛ إذ لا قيام للتنمية بأشكالها المختلفة إلا إذا وجد الإنسان الذي يقوم على هذه التنمية؛ إذ لا يمكن عقلاً وجود تنمية بدونه.

من أجل ذلك حرص الشرع على البناء الحسي السليم للإنسان- كما ذكرت في الفرع السابق-لأنه أساس بناء الحضارات وقيام الدول، ومحور التنمية والازدهار، وعمارة الأرض، وأحاطه بسياج قوي من التدابير والاحتياطات اللازمة حتى لا تمد إليه يد بإتلاف من أي وجه.

والناظر في التاريخ قديماً وحديثاً يرى بعين بصره أن الإنسان هو محور التقدم والحضارة، وأن البلاد والمجتمعات صحيحة الأجسام سليمة البُنى لها الحظ الأوفر في التقدم والرقي، بل وخلفوا حضارات وتركوا آثاراً ما زالت محط أنظار الناس إلى اليوم، وأن المجتمعات التي لم يتوفر لها ذلك اندرست في التاريخ فلم نحس منهم من أحد ولم نسمع لهم ركزا.

المطلب الثاني

مقصد البناء المعنوي للإنسان وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

لم يقتصر اهتمام الشريعة الإسلامية –حفظها الله– بالبناء الحسي للإنسان، بل تعدى ذلك إلى الاهتمام بالبناء العقلي والفكري لأفراد المجتمع، وهو ما يسمى بالبناء المعنوي، وأثر البناء المعنوي على الفرد والمجتمع، وفي تحقيق التقدم والازدهار ظاهر لا خفاء فيه، لذا سوف يدور الحديث في هذا المطلب في الفروع الآتية: -

الفرع الأول

المقصود بالبناء المعنوي للإنسان وعوامل بنائه.

سبق الكلام عن البناء الحسي بأنه عبارة عن تحقيق أسباب البقاء للإنسان من طعام وشراب ورعاية، وغير ذلك مما يحقق بقاء النفس، ودفع أسباب الهلاك عنه، كحرمة الاعتداء عليه بكل ما يؤدي إلى فواته وهلاكه.

أما البناء المعنوي للإنسان: فهو عبارة عن عملية البناء العقلي والفكري والنفسي للإنسان، وبناء العقل وسلامة الفكر والتوازن النفسي من قبيل ذلك.

فغاية القول في البناء المعنوي للإنسان: أنه عبارة عن إعداد وتأهيل الفرد علمياً وثقافياً واجتماعياً ونفسياً وسلوكياً، وهذه العملية يتكاتف فيها جميع أطياف المجتمع مؤسساته وأفراده بحيث يتم تعديل السمات السلوكية والثقافية غير السليمة لأفراد المجتمع بما يحقق مصالحهم [١].

وبناء الإنسان معنوياً له عوامل كثيرة: أولها: الأسرة، فللأسرة دور كبير في تكوين البناء الأساسي للشخصية خلال المراحل المبكرة في حياة الإنسان لأنها البيئة الأولى التي ترعى البذرة الإنسانية بعد الولادة، ومنها يكتسب الطفل الكثير من الخبرات والمعلومات والسلوكيات والمهارات والقدرات التي تؤثر في نمو الشخصية وسماتها إيجاباً أو سلبا ويلعب الاستقرار الأسري دور كبير في ذلك فكلما كانت الأسرة أكثر استقراراً صار الفرد فيها أكثر أمناً وثقة في نفسه بما يمنحه مقومات الشخصية السوية.

ثانيها: عوامل علمية ثقافية: إن شخصيّة الفرد تنمو وتتطوّر في جوانبها المختلفة، داخل الإطار الثقافي الذي تنشأ فيه وتعيش، وتتفاعل معه حتى تتكامل وتكتسب الأنماط الفكرية والسلوكية التي تسهل تكيف الفرد داخل المجتمع، وتنظيم علاقاته بمحيطه الاجتماعي، ولا شك في أن التعليم والثقافة هما المسؤولان عن الجزء الأكبر في

(١) انظر: بناء الإنسان كأحد متطلبات التنمية المستدامة – إسلام عيسى أحمد https://www.abudhabienv.ae/news-54185.html.

بناء الإنسان عقلياً وفكرياً وسلوكياً، فمجموعة المعلومات والأفكار التي يكتسبها الإنسان تمثل حجر الزاوية في بناء عقليته وتحديد اتجاهاته وتكوين أفكاره وقناعاته [١].

الفرع الثاني
البناء المعنوي للإنسان مقصد شرعي.

لم تكن عناية الشرع قاصرة على البناء الحسي للإنسان فقط بل كانت عنايته الأشد بالبناء المعنوي له، إذ سلامة العقول وصحة الأفكار والتوازن النفسي للإنسان من أهم مقاصد الشرع، وقد جمع ذلك مقصد حفظ العقل أحد المقاصد الضرورية في الشريعة الإسلامية.

أما بالنسبة للتوازن النفسي للإنسان فينطلق ابتداء من الأسرة، ورعايتها لأبنائها من مرحلة الطفولة بل وقبل الولادة، وفي مرحلة الشباب، وقد جمع ذلك قوله ﷺ : "كلكم راع فمسئول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسئول عنهم، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئولة عنهم، والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته "[٢]، والمسؤولية الملقاة على عاتق الرجل والمرأة تقتضي أولاً رعاية الأبناء وتنشئتهم تنشئة نفسية متوازنة.

والأسرة الخلية الأولى والأهم في بناء المجتمع، وتحقيق التوازن والاستقرار والنفسي للأطفال، ودورها هو الدور الأساس في البناء العقلي لأفراد المجتمع [٣].

فالرعاية الأسرية أساس البناء المعنوي العقلي والفكري للإنسان، وهي أساس حفظ المجتمع بكامله من التطرف الفكري والانحراف العقلي إذا أدت الأسرة دورها المطلوب منها على الوجه الأكمل.

ومن أهم وسائل البناء المعنوي للإنسان التعليم والثقافة، فمن المعلوم ضرورة أن التعليم من أهم وسائل البناء المعنوي للإنسان، وقد حث الشرع على طلب العلم فقال ﷺ: " طلب العلم فريضة على كل مسلم"[٤]، والعلم جنس يطلق على كل أنواع العلم سواء

---

(١) انظر: بناء الإنسان كأحد متطلبات التنمية المستدامة – إسلام عيسى أحمد . https://www.abudhabienv.ae/news-54185.html

(٢) متفق عليه. صحيح البخاري/ك الأحكام/ب قوله تعالى:﴿ وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾- رقم: (٧١٣٨)، صحيح مسلم / ك الإمارة / ب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق- رقم: (١٨٢٩).

(٣) انظر: استراتيجية تعزيز الأمن الفكري لمتعب بن شديد بن محمد هماش ص ١٥ – المؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري (المفاهيم والتحديات) كرسي الأمير نايف بن عبد العزيز لدراسات الأمن الفكري بجامعة الملك سعود.

(٤) رواه ابن ماجه، وصححه الألباني. سنن ابن ماجه / ب فضل العلماء والحث على طلب العلم - رقم: (٢٢٤)، صَحِيحُ الترغيب وَالترهيب للألباني ٤٢/١ – رقم: (٧٢).

أكان علماً شرعياً أم غير ذلك من العلوم الدنيوية، فالعلم بكل أنواعه مطلوب وصاحبه مكرم، ومكانته مرموقة وفضلهم معلوم لا يماري فيه إلا من لا عقل له.(١) .

والمتتبع لآيات الكتاب العزيز يرى أن أول ما نزل منه قوله –تعالى-: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (٥)﴾ [١-٥: العلق]، وفي هذا إشارة إلى أن العلم والتعلم هو وسيلة البناء المعنوي للإنسان.

وقد توالت الآيات القرآنية تقرر مكانة العلم والعلماء كقوله- تعالى-: ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[١١: المجادلة]، فهم أصحاب الدرجات التي لا يبلغها غيرهم، وذلك لأنهم أعرف الناس بما يصلح الناس في دينهم ودنياهم، وجعل الله تعالى خشيته مقصورة على أهل العلم فقال: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾[٢٨: فاطر]، وكذلك جعل فهم مقصوداته– جل وعلا – مقصورة على أهل العلم فقط فقال: ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [٤٣: العنكبوت].

ثم ساق الشارع مثالاً رائعاً لحل المعضلات الجسام، وفيه أنه لا يستطيع حلها إلا أهل العلم، فقال-جل شأنه-: ﴿ قالَ يا أَيُّهَا الْمَلَؤُا أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِها قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ (٣٨) قالَ عِفْرِيتٌ مِنَ الْجِنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ(٣٩) قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ (٤٠)﴾ [٣٨-٤٠: النمل] فكانت قوة العالم أشد من عتاة الجن الذين ينسب إليهم خوارق الأفعال.

فمما سبق يظهر وبكل جلاء الدور الراسخ القوى للتعليم في بناء الإنسان معنوياً، وبناء عقليته وفكره اللذين لهما أكبر الأثر على المجتمع كله.

ومن وسائل البناء المعنوي السليم كذلك الأمن الفكري، الذي هو عبارة عن سلامة فكر الإنسان من الانحراف أو الخروج عن الوسطية والاعتدال في فهمه للأمور الدينية والسياسية والاجتماعية؛ مما يؤدي إلى حفظ النظام العام، وتحقيق الأمن

(١) انظر: مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ٢٢٥/١-ت: محمد المعتصم بالله البغدادي- ط. دار الكتاب العربي– بيروت- ط. الثالثة ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، أثر العلم الشرعي في مواجهة العنف والعدوان د. عبد العزيز بن فوزان الفوزان ص ٨ - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

والطمأنينة والاستقرار في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها من مقومات الأمن المجتمعي [1].

ويعتبر الأمن الفكري من ركائز إن لم يكن أهم ركائز البناء المعنوي الصحيح للإنسان؛ إذ سلامة الفكر من الانحراف وسيره في ركاب الوسطية والاعتدال هو أساس تحقق الأمن بكل صوره.

وجملة القول: إن البناء المعنوي للإنسان مقصد شرعي ضروري من مقاصد الشارع؛ وذلك يجمعه مقصد حفظ العقل؛ إذ حفظ العقل في الشرع يجمع الحفظ الحسي من السكر وغيره، والحفظ المعنوي الذي عبارة عن سلامة الفكر واستقامة العقل دون انحراف عن الجادة ومقومات ذلك بالتعليم الصحيح من منابعه الصافية.

الفرع الثالث

علاقة البناء المعنوي للإنسان بتحقيق التنمية المستدامة.

إن أهم ما يحققه البناء المعنوي الصحيح لأفراد المجتمع بالمكونات السابقة هو تحقيق التوازن النفسي لأفراد المجتمع، وكذلك شيوع العلم والتعليم بين أفراد المجتمع، وتحقيق الأمن الفكري في المجتمع وهذه الأمور ترتبط ارتباطاً ظاهراً بتحقيق التنمية المستدامة، وفي هذا الفرع – بإذن الله- أبين هذا العلاقة تفصيلاً، وذلك على النحو التالي:

أولاً: علاقة التوازن النفسي بتحقيق التنمية المستدامة.

الاستقرار النفسي والثبات الانفعالي لأفراد المجتمع يعتبر من أهم ما يميز الأسوياء من البشر؛ وهذه الفئة من البشر هم الذين يتصور إسناد المهام على اختلافها إليهم، وكذلك يتصور منهم تنفيذ ما أوكل إليهم على الوجه المطلوب.

وكذلك فإن الموصوفين بهذه الصفات قادرون على التواصل مع الآخرين، وكذلك قبول النصح والتوجيه وتفهم وجهة نظر المخالفين لهم في الرأي؛ لأن نفوسهم سوية خالية من الأمراض النفسية المؤثرة في الشخصية بوجه ما، ومثل هؤلاء هم الذين يعتمد عليهم في القيام بأمور الدولة وشؤونها، وهم القادرون على تحقيق التنمية الشاملة في جميع المناحي.

ثانياً: علاقة التعليم بتحقيق التنمية المستدامة.

من المقرر بين العقلاء أن العلم وسيلة تقدم الأمم وازدهارها، وأن العلماء هم قلب الأمة النابض وعقلها المستنير، وهم رواد نهضتها، وأداة تقدمها، والأمم تعرف بما تقدمه للعالم من علماء في مختلف المجالات، وكذلك بالإنتاج العلمي الذي تنتفع به البشرية.

---

(١) انظر: مفهوم الأمن الفكري – دراسة تأصيلية في ضوء الإسلام – ماجد بن محمد علي الهذيلي - ص ٢٣- جامعة الإمام محمد بن سعود – كلية الشريعة - شبكة الألوكة.

والتقدم العلمي هو قاطرة تقدم الدول ونموها، فكلما تقدم هذا المجال استطاعت الدول أن تتقدم في كل مناحي الحياة(١).

والدول التي يشار إليها بالبنان في العالم هي الدول التي جعلت من التعليم مشروعها القومي، وأنفقت عليه الغالي والنفيس، والتجربة اليابانية أوضح مثال على ذلك؛ فقد استطاعت وخلال فترة وجيزة بعد هزيمتها في الحرب العالمية الثانية – من خلال مشروع التعليم -أن تبني أكبر قلاع الصناعة في العالم والذي يحسب له العالم بأسره ألف حساب خاصة من الدول العظمى(٢).

ثالثاً: علاقة الأمن الفكري بتحقيق التنمية المستدامة.

إذا كان الأمن الفكري هو سلامة فكر أفراد المجتمع من الانحراف أو الخروج عن الوسطية والاعتدال في فهم الأمور الدينية والسياسية والاجتماعية مما يؤدي إلى حفظ النظام العام، وتحقيق الطمأنينة والاستقرار في المجتمع(٣)، فإنه يعتبر ركيزة التنمية المستدامة، فإن المجتمع الذي يشيع الأمن الفكري بين أفراده يشيع فيه الأمن والسلم المجتمعي، وهذا هو الأساس الذي تنطلق منه كل تنمية، فالنمو الاقتصادي مثلاً لا يمكن أن يوجد إلا في مجتمع خال من التطرف والانحراف، والعكس بالعكس، فإن المجتمع الذي يكون مأوى للمتطرفين والمنحرفين فكرياً لا يمكن أن تقوم فيه تنمية من أي نوع.

وكذلك فإن المجتمع الذي يسود فيه التطرف والانحراف يكون طارداً للاستثمار غير جاذب له؛ لأن رأس المال لا يأوي إلا إلى المجتمع المستقر الذي يعم فيه الأمن المجتمعي وسبيله الأمن الفكري.

وأيضا: فإن استقامة الأفكار سبب للرخاء الاقتصادي، وانحرافها سبب في محق البركة وضيق العيش والانكماش الاقتصادي، فعندما تستقيم الأفكار والمعتقدات للمجتمع ينبثق منها سلوكيات وأعمال صالحة يظهر أثر ذلك في الظروف الاقتصادية للمجتمع؛

---

(١) انظر: التجربة الماليزية في التعليم د. محمد صادق إسماعيل
http://ketab4pdf.blogspot.com
، الدروس المستفادة من التجربة الماليزية أ.وفاء لطفي -قسم العلوم السياسية جامعة ٦ أكتوبر وباحثة دكتوراه جامعة القاهرة ص ٣-
http://moe.gov.eg/ccimd/pdf/Malaysian_experience.pdf

(٢) انظر: التجربة اليابانية في التعليم وسبل الاستفادة منها في مصر – إعداد : هناء محمود حامد ص ٨ وما بعدها-
http://www.mof.gov.eg/MOFGallerySource/Arabic/PDF/Information_and_Documentation_Center/Japans_experience.pdf ،
التجربة اليابانية في التعليم- محمود محمد علي
https://www.alhadathalekhbarya.com/2019/07/05/

(٣) انظر: الأمن الفكري المفهوم والمرتكزات ص ٢٢.

حيث تزدهر الحياة الاقتصادية، ويبارك الله فيها، قال الله – تعالى-: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾[٩٦: الأعراف].

وبالمقابل فإنه عندما تنحرف الأفكار والمعتقدات ينبثق منها سلوكيات وأعمال فاسدة تؤثر سلباً في الحياة الاقتصادية؛ حيث تمحق البركة من الأموال والثروات، وينتشر الجشع، وتحل الأثرة محل الإيثار، ويعيش المجتـــــمع معيشة ضنكاً، قال – تعالى- : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴾ [١٢٤: طه]، وقال سبحانه: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [١١٢: النحل]. فهذه القرية كانت في ازدهار واستقرار، وبسبب الانحراف الفكري والعقدي تغيرت أحوالها، وبدل الله أمنها خوفاً ورغد رزقها فقراً. (١)

والناظر إلى العالم من حوله يرى وبكل وضوح أن المجتمعات الآمنة فكرياً السالمة من الغلو والتطرف هو التي استطاعت أن توجد لها مكاناً على الساحة الدولية في النمو الاقتصادي وجذب الاستثمار والعكس بالعكس (٢).

وإذا ثبت وبكل وضوح أن البناء الحسي والمعنوي لأفراد المجتمع مقصد شرعي، وثبت واضحاً العلاقة بينهما وبين التنمية المستدامة يمكن القول بأن التنمية المستدامة من مقاصد الشرع الحنيف نظراً لكون أجزائها من مقاصده.

(١) انظر: العلاقة بين الأمن الاقتصادي والأمن الفكري (مدخل إسلامي) – د.جريبة بن أحمد الحارثي ص ١١٧- https://www.asjp.cerist.dz/en/article/8258

(٢) انظر: المصدر السابق.

المبحث الخامس

مقصد التنمية الاجتماعية وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

إن تأهيل المجتمع وتنميته تعتبر من أهم مكونات التنمية المستدامة؛ إذ لابد من الارتقاء بأفراد المجتمع، وبناء القيم الأخلاقية والسلوكية فيهم؛ وصار من المقرر عقلاً وواقعاً أن المجتمعات التي تغرس في أفرادها القيم الأخلاقية هي الأقدر على البناء والتنمية؛ لما لهذه الأمور من مردودها النفسي الإيجابي الذي يحقق الطمأنينة والاستقرار النفسي، بل والتكاتف والتلاحم والترابط بين أفراد المجتمع، وهذا هو المجتمع الذي يمكنه تحقيق التنمية بجميع صورها وأشكالها، وسوف أبين في هذا المبحث أن مكونات التنمية الاجتماعية من العدالة الاجتماعي والتكافل الاجتماعي من أهم مقاصد الشارع، وبالتالي تكون التنمية الاجتماعية - بلا مراء - مقصداً شرعياً، وسوف ينتظم هذا المبحث في المطالب الآتية:

المطلب الأول: المقصود بالتنمية الاجتماعية وأهميتها وأسسها.
المطلب الثاني: العدالة الاجتماعية مقصد شرعي.
المطلب الثالث: التكافل الاجتماعي مقصد شرعي.
المطلب الرابع: علاقة التنمية الاجتماعية بالتنمية المستدامة.

المطلب الأول

المقصود بالتنمية الاجتماعية وأهميتها وأسسها

أولاً: تعريف التنمية الاجتماعية.

يمكن تعريف التنمية الاجتماعية بما يلي:

أولا: العمل على تنمية الروابط والعلاقات التي يقوم عليها المجتمع، والعمل على رفع مستوى الخدمات التي تؤدي إلى تأمين احتياجات الفرد ورغباته، والعمل على تحسين المستوى الثقافي والصحي والتعليمي والعمل على زيادة قدرته في فهم مشاكله، وانخراطه مع أفراد المجتمع [١] الذي يعيش فيه.

(١) يُطلق اسم المجتمع غالبًا على جماعة من الأشخاص أو الجماعات الذين يتعايشون فيما بينهم في بقعة جغرافية واحدة، ويرتبطون فيما بينهم بعدة روابط دينية واجتماعية وثقافية، مع سعي كل منهم للوصول إلى مصالحه واحتياجاته. مكونات المجتمع https://sotor.com/%D9%85%D9%83%D9%88%D9%86%D8%A7%D8%AAD8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9/

ثانياً: منهج وطريقة تستند إلى أساس علميّ وواقعيّ لدراسة وتوجيه نمو المجتمع باتجاه المجالات المختلفة مع التركيز على الجانب الإنساني؛ ممّا يسهم في إحداث الترابط والتكامل بين مكونات المجتمع (١).

والمستقرئ لتعريفات التنمية الاجتماعية يرى أنها كلها تدور في فلك واحد، وهو عبارة عن التكامل بين أفراد المجتمع، والتوافق في العلاقات الاجتماعية المتبادلة، والترابط والوحدة بين مكونات المجتمع (٢).

ثانياً: أهمية التنمية الاجتماعية.

أما عن أهمية التنمية الاجتماعية، فهي تمثل أهمية كبيرة وضرورية للفرد والمجتمع على حدٍّ سواء لِما لها من دور بارز في نمو وتقدم المجتمع وازدهاره، وتحقيق أمنه واستقراره، وترسيخ القيم فيه (٣).

ثالثاً: مكونات التنمية الاجتماعية:

تتكون التنمية الاجتماعية وإقامتها في الواقع على أمرين:

الأول: العدالة الاجتماعية. **والثاني:** التكافل الاجتماعي. والأول من مهام الدولة ومؤسساتها، والثاني من مهام أفراد المجتمع ومكوناته، وهذان الأمران يجمعان مقصداً جامعاً لهما، وهو مقصد حفظ الكرامة الإنسانية (٤) وسوف أفرد كل واحد منهما بمطلب مستقل.

---

(١) انظر: مفهوم التنمية الاجتماعية
https://sotor.com/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9/

(٢) انظر: تنمية اجتماعية – برنامج دراسة المجتمع – د. ثروت محمد شلبي – كلية الآداب. بنها – ص ١٤.
http://olc.bu.edu.eg/olc/images/fart/518.pdf

(٣) انظر: مفهوم التنمية الاجتماعية
https://sotor.com/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9/

(٤) انظر: أبعاد جديدة لمقاصد الشريعة- حفظ إنسانية الإنسان – د. عبد المجيد النجار ص ١٢٧وما بعدها – مجلة الإسلام اليوم – العدد ٣٢ – سنة ١٤٣٧هـ ٢٠١٦م.

المطلب الثاني

العدالة الاجتماعية مقصد شرعي

سبق الكلام عن أسس التنمية الاجتماعية وذكرت أن أحد مكوناتها هو العدالة الاجتماعية وفي هذا المطلب أبين أن العدالة الاجتماعية مقصد شرعي ضروري.

فالعدالة الاجتماعية هي: تحقيق المساواة بين الأفراد دون النظر في أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية أو اعتقاداتهم المذهبية أو الدينية أو السياسية(١).

والعدالة الاجتماعية على هذا النحو السابق من أهم المبادئ التي دعا إليها الشرع وحثّ عليها بشدة؛ وذلك لأنّها من أهم الأسباب التي تؤسَّس عليها العلاقات بين أفراد المجتمع الواحد، فالعدل هو أهم عامل يجب أن يتحقق في المجتمع ليؤدي إلى تماسكه واستقراره.

ويعتبر تحقيق العدل بين أفراد المجتمع والمساواة بينهم في الحقوق وعدم التمييز بين أفراد المجتمع على أي أساس من المقاصد الشرعية؛ وذلك لأن العدل من أهم الأمور التي دعا إليها الشرع الحنيف، وقامت عليه الكثير من النصوص في القرآن الكريم والسنة المطهرة، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسانِ وَإِيتاءِ ذِي الْقُرْبى وَيَنْهى عَنِ الْفَحْشاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[٩٠: النحل] ، وقوله جل شأنه: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلى أَهْلِها وَإِذا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كانَ سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ [٥٨: النساء]، وقوله- عز اسمه- : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [١٣٥: النساء]،﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [٨: المائدة]، وقوله: ﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ﴾ [١٥: الشورى]، وقوله: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [٢٥: الحديد]، وقوله: ﴿ لا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ

(١) انظر: ما هي العدالة الاجتماعية – غادة الحلايقة
https://mawdoo3.com/%D9%85%D8%A7_%D9%87%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9

عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [٨: الممتحنة].

وقوله ﷺ : " إنكم تختصمون إلى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو مما أسمع منه. فمن قطعت له من حق أخيه شيئا، فلا يأخذه فإنما أقطع له به قطعة من النار "(١).

وقوله ﷺ " إن المقسطين عند الله على منابر من نور، عن يمين الرحمن عز وجل، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا" (٢).

وقوله -ﷺ- حكاية عن الله – جل وعلا-: " يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما، فلا تظالموا "(٣)، ولعل سبب تحريمه أن عواقبه وخيمة على الظالمين في الدنيا والآخرة، كما أنه يعود على المظلوم بعدم الاستقرار النفسي وعدم التواؤم المجتمعي؛ وذلك كله يعود على المجتمع جملة بعدم الاستقرار.

فهذه النصوص من الكتاب العزيز والسنة المطهرة تدل وبكل وضوح على أن العدالة الاجتماعية من مقاصد الشارع الأصيلة؛ لذا تضافرت النصوص الشرعية على بيان هذا المقصد الشرعي الضروري (٤).

وكذلك: فإن العدالة الاجتماعية وسيلة من وسائل تحقيق الضروريات الخمس في المجتمع، فشيوع العدل بين أفراد المجتمع وسيلة من وسائل حفظ النفس وحفظ العقل وحفظ المال؛ وذلك لأن إحساس الفرد داخل المجتمع بالعدالة، ووصول الحق إليه دون تمييز أو محاباة يشعره بالراحة النفسية التي لا تجعله يقدم على فعل فيه إتلاف أو تخريب.

---

(١) رواه مسلم. صحيح مسلم / ك الأقضية / ب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة – حديث رقم: (١٧١٣).

(٢) رواه مسلم. صحيح مسلم / ك الإمارة / ب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم– حديث رقم: (١٨٢٧).

(٣) صحيح مسلم / ك البر والصلة والآداب / ب تحريم الظلم ١٩٩٤/٤ رقم: (٧٧٢٥).

(٤) انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية – د. عمر محمد جبة جي ص ٦١ وما بعدها، المدخل إلى علم المقاصد فارس العزواي ص ٤

https://www.alukah.net/sharia/0/6265/#ixzz6FLMn73JZ

، العدل مقصد الشريعة الأصيل – محمد لافي

https://syrianoor.net/article/15537

وعلى ذلك فإن العدل الاجتماعي وسيلة لتحقيق مقاصد الشرعية الضرورية، وهو كذلك بذاته مقصد من مقاصد الشارع الضرورية على اعتبار أن مقدمة الواجب واجبة وأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب [١].

المطلب الثالث

التكافل الاجتماعي مقصد شرعي.

يقصد بالتكافل الاجتماعي: أن يكون الفرد في كفالة المجتمع، وأن يكون كل أفراد المجتمع متلاقين على المحافظة على مصالح فرد منهم، ودفع الضر عنه [٢].

وبعبارة أخرى: التزام أفراد المجتمع بالتضامن والتعاون لسد حاجة المحتاجين ومساعد المضطرين [٣].

والتكافل الاجتماعي من الأسس التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي، فالمجتمع في نظر الشرع كل لا يتجزأ متواصل متراحم، كالجسد الواحد في تعاضده وتضامنه.

وهذا التكافل نوعان؛ تكافل معنوي: وهو عبارة عن الدعم النفسي بين أفراد المجتمع في السرور والحزن، وتكافل مادي: وهو بذل المال والوقت لإعانة لتجاوز محنهم.

وقد جاءت النصوص الشرعية دالة على هذا التكافل وآمرة به، قال تعالى: ﴿ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللهُ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [٧١: التوبة]، وقوله: ﴿ وَتَعاوَنُوا

---

(١) انظر: مفهوم العدالة الاجتماعية
https://sotor.com/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9/ ،
مكونات المجتمع
https://sotor.com/%D9%85%D9%83%D9%88%D9%86%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9/

(٢) انظر: التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية – د. محمد بن أحمد الصالح- جامعة أم القرى – ص ١٦- ط. الثانية – ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

(٣) انظر: التكافل الاجتماعي في الإسلام –أحمد ياسين القرالة-
https://alghad.com/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%83%D8%A7%D9%81%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85/

عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ ﴾ [٢: المائدة]، وقوله – جل وعلا-: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلى عالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[١٠٥: التوبة]، فقد جاء الأمر بالعمل الجماعي في الآية الأولى، والأمر بالتعاون والعمل في الآيتين السابقتين ليس أمراً للفرد بل للجماعة في دلالة واضحة على أن روح الجماعة هي مقصود الشارع بالأساس، وهذا هو التكافل الاجتماعي الذي نقصده [١].

وكذلك جاءت السنة النبوية مقررة مبدأ التكافل المجتمعي بين أفراد المجتمع الواحد، فقالﷺ:"مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى"[٢]، وقال: ﷺ «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ "[٣] وقالﷺ:" أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دِينًا، أَوْ تُطْرَدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلِأَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخٍ لِي فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، شَهْرًا، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ، وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمْضِيَهُ أَمْضَاهُ، مَلَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَلْبَهُ أَمْنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى أَثْبَتَهَا لَهُ أَثْبَتَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدَمَهُ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزِلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ"[٤].

والناظر إلى جانب كبير من الأحكام الشرعية يجده منصباً على جانب التكافل الاجتماعي، من ذلك مشروعية الزكاة، والصدقات، والنفقات على اختلاف أنواعها [٥].

---

(١) انظر: التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية – د. محمد بن أحمد الصالح– ص ١٦وما بعدها.

(٢) رواه مسلم. صحيح مسلم / ك البر والصلة / ب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم – حديث رقم: (٢٥٨٦).

(٣) رواه البخاري. صحيح البخاري/ ك الصلاة/ ب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره – حديث رقم: (٤٨١).

(٤) انظر: المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني – حديث رقم: (٦٠٢٦) - المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني- الناشر: دار الحرمين – القاهرة.

(٥) انظر: التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية – د. محمد بن أحمد الصالح– ص ١٦وما بعدها.

ويظهر أثر التكافل الاجتماعي في تحقيق المقاصد الضرورية في الشريعة الإسلامية، فمن ذلك مقصد حفظ الدين المتمثل في الإعانة على إقامة الشعائر الدينية، وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهما قائمان أساساً على التكافل والترابط المجتمعي، والنصح والإرشاد للمبتعدين عن أحكام الشرع الخارجين على آداب المجتمع العامة وأعرافه المستقرة (١).

ويظهر أثر التكافل الاجتماعي في مقصد حفظ النفس في توفير أسباب العيش للفقراء والمحتاجين من مطعم ومشرب ومسكن، وإغاثة الملهوف، ونجدة المضطر، والتقاط اللقيط، ورعاية اليتيم (٢).

وكذلك يتضح أثر التكافل في رعاية مقصد حفظ العقل في وجوب نشر العلم النافع، وتعليم الجاهل، وكذلك رعاية المجتمع لأبنائه لا يجعلهم لقمة سائغة لأصحاب الأفكار المتطرفة (٣).

وفي مقصد حفظ النسل يظهر أثر التكافل في كفالة المجتمع ورعايته للمقبلين على الزواج من الشباب وإعانتهم في ذلك (٤).

وفي مقصد حفظ المال يظهر أثر التكافل في كثير من الأحكام الشرعية كالشركة، والقراض، والرهن والكفالة، وغير ذلك من الأحكام التي يتحقق بها ترابط المجتمع (٥).

والتكافل الاجتماعي في الإسلام ليس مقصورًا على المسلمين فقط، بل يشمل كل بني الإنسان على اختلاف مللهم واعتقاداتهم داخل ذلك المجتمع؛ كما قال الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [٨: الممتحنة]؛ ذلك أن أساس التكافل هو تحقيق كرامة الإنسان؛ حيث قال الله

(١) انظر: البعد المقاصدي لمبدأ التكافل في الإسلام- فاطمة الزهراء وغلانت ص ١٦٣ وما بعدها- رسالة دكتوراه – جامعة الحاج لخضر باتنة- الجزائر.
(٢) انظر: البعد المقاصدي لمبدأ التكافل في الإسلام ص ١٧٣، صور التكافل الاجتماعي في الإسلام -أد. عبد الحليم عويس https://www.alukah.net/culture/0/56635/
(٣) انظر: البعد المقاصدي لمبدأ التكافل في الإسلام ص ١٩٠، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف دراسة تحليلية – د. أسماء بنت عبد العزيز ص ٣– كلية البنات بالرياض.
(٤) انظر: البعد المقاصدي لمبدأ التكافل في الإسلام ص ١٨١.
(٥) انظر: البعد المقاصدي لمبدأ التكافل في الإسلام ص ١٩٩ وما بعدها.

تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [٧٠: الإسراء]. (١)

والحق أن المجتمع الذي يعمه التكافل فإنه ينعكس عليه بالاستقرار، وعلى أفراده بالمودة والمحبة، ويتسم المجتمع بالترابط والوحدة، وهذه صفة المجتمعات القادرة على تحقيق التنمية بكل أشكالها وصورها ومنها التنمية المستدامة.

المطلب الرابع

علاقة التنمية الاجتماعية بالتنمية المستدامة

إذا تحققت أركان التنمية الاجتماعية التي سبق الحديث عنها من التكافل والرعاية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية فإن ذلك يؤدي إلى تعزيز الثقة بين الأفراد وبين الدولة بكامل مؤسساتها، وكذلك يؤدي إلى تعميق الانتماء الوطني لدى أفراد المجتمع تجاه الدولة ومؤسساتها.

وعلى مستوى الأفراد يؤدي وجود الرعاية والتكافل الاجتماعي والعدالة الاجتماعية إلى شيوع الألفة والمودة بين أفراد المجتمع، وكذلك يؤدي إلى تماسك المجتمع، وترابط أفراده بحيث يكون عصياً على الاختراق من فرد أو جماعة أو فكر يستغل أصحابه تفكك المجتمع وضعف الروابط بين أفراده.

كما أن المجتمع الذي يسود فيه العدل الاجتماعي والتكافل بين أفراده يسود فيه الاستقرار والهدوء ولا توجد فيه قلاقل أو اضطرابات.

والمجتمع الذي يتوفر فيه ما سبق من الانتماء الوطني وشيوع الألفة والمودة بين أفراده، ويتميز بالاستقرار بكل صوره هو المجتمع الذي يصلح لأن يكون منبتاً خصباً للتنمية بكل صورها حاضرها ومستقبلها، كما أنه يُكون البيئة المشجعة للاستثمار الداخلي، والجاذبة للاستثمار الخارجي، ويخلق روح الطموح في أفراد المجتمع، ويجعل أبناء المجتمع جميعاً على هدف واحد، ويولد في أنفسهم القدرة على التغلب على كل الصعوبات، ولو أرادوا نقل الجبال لفعلوا.

والناظر في الدول وتاريخها يدرك بعين بصره يرى أن المجتمعات التي يتوفر لها ما سبق تستطيع أن تتجاوز كل معضلة، وأن توجد لنفسها مكاناً ومكانة في جميع الميادين خاصة مجال التنمية المستدامة، واليابان خير مثال على ذلك، فقد خرجت من الحرب العالمية الثانية مهزومة مدمرة بعد قذفها بالقنبلة الذرية في منتصف القرن

(١) انظر: التكافل الاجتماعي في الإسلام – دار الإفتاء المصرية https://www.dar-alifta.org/ar/Viewstatement.aspx?sec=new&ID=4143&%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%83%D8%A7%D9%81%D9%84_%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85.

العشرين، واستطاعت في أقل من خمسين سنة أن تكتب اسمها على قائمة الدول الصناعية في العالم، وأن توجد لنفسها مكاناً على الساحة الدولية، وذلك لما استطاعت أن تحقق التنمية الاجتماعية التي تمثلت في التحام المجتمع كله على قضية وهدف واحد فاستطاعت أن تبني امبراطورية اقتصادية من أكبر الإمبراطوريات في العالم في فترة وجيزة(١).

وأخيراً: إذا ثبت أن مفردات ومكونات التنمية الاجتماعية من مقاصد الشارع تكون التنمية الاجتماعية بالجملة من المقصودات الشرعية -وإن سميت بمسمى غير متعارف عليه في علم المقاصد- ثبت أن التنمية المستدامة مقصد من مقاصد الشريعة. والله أعلم

(١) انظر: التجربة اليابانية – دراسة في أسس النموذج النهضوي – سلمان بونعمان ص ١٢٦- مركز نماء للبحوث والدراسات – ط. الأولي – بيروت. لبنان – سنة ٢٠١٢م، أبعاد التنمية المستدامة في المنظور الإسلامي- د فطيمة سنقاق https://www.alukah.net/culture/0/126508/.

المبحث السادس

مقصد التنمية الاقتصادية ورعاية حق الأجيال القادمة وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

التنمية الاقتصادية هي محور التنمية المستدامة؛ وذلك لأن مقصود التنمية أساساً هي توفير الراحة والوفرة لأبناء المجتمع، وتعتبر التنمية الاقتصادية من مقاصد الشرع؛ إذ حث الشارع المكلفين على العمل والكسب واستثمار الأموال بما يحقق مصالحهم وسد حاجاتهم، لذا سوف يدور الحديث في هذا المبحث في المطالب الآتية:

المطلب الأول: المقصود بالتنمية الاقتصادية وأهميتها.

المطلب الثاني: التنمية الاقتصادية مقصد شرعي.

المطلب الثالث: رعاية حق الأجيال القادمة مقصد شرعي.

المطلب الأول

المقصود بالتنمية الاقتصادية وأهميتها.

أولاً: تعريف التنمية الاقتصادية

هناك تعريفات متعددة للتنمية الاقتصادية:

الأول: سعي المجتمعات إلى زيادة قدرتها الاقتصاديّة؛ للاستفادة من الثّروات المُتاحة في بيئاتها وتحديداً في المناطق التي تعاني غيابَ التنوّع الاقتصاديّ المؤثّر سلباً على البيئة المحليّة عامّةً (١).

الثاني: العملية المُنظّمة التي يتم من خلالها الارتقاء بمستوى الاقتصاد الوطني على كافة الأصعدة والمستويات، وتعكس التنمية الاقتصادية التطور الحاصل في القطاع الاقتصادي، سواء كان ذلك على الجانب الكمِّي أو النوعيّ (٢).

---

(١) انظر: مفهوم التنمية الاقتصادية – مجد فرارجة
https://mawdoo3.com/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%DA9

(٢) انظر: ما مفهوم التنمية الاقتصادية؟ - سطور
https://sotor.com/%D9%85%D8%A7%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A97%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D8%9F/

الثالث: عملية يتم فيها زيادة الدخل الحقيقي زيادة تراكمية وسريعة ومستمرة عبر فترة ممتدة من الزمن؛ بحيث تكون هذه الزيادة أكبر من معدل نمو السكان مع توفير الخدمات الانتاجية والاجتماعية وحماية الموارد المتجددة من التلوث والحفاظ على الموارد الغير متجددة من النضوب (١).

والتعريف الجامع للتنمية الاقتصادية هي: مجموع السياسات التي يتخذها مجتمع معين، وتؤدي إلى زيادة معدلات النُّمو الاقتصادي استنادًا إلى قواه الذاتية، لضمان تواصل هذا النُّمو واتِّزانه لتلبية حاجيات أفراد المجتمع، وتحقيق أكبر قدر ممكن من العدالة الاجتماعية (٢).

وكلها تعريفات تدور في فلك واحد، وهو الزيادة في معدل الإنتاج بما يزيد على النمو السكاني، بما يضمن حياة كريمة لأفراد المجتمع.

ثانياً: أهمية التنمية الاقتصادية

تكمن أهمية التنمية الاقتصادية من خلال تتنامى الحاجة إلى تنمية الاقتصاد الوطني في الدول بسبب قلة الموارد، وحدوث زيادات في أعداد السكان، فضلًا عن وجود بعض التي تؤدي إلى ضعف القطاع الاقتصادي، وعليه فإنه أهمية التنمية الاقتصادية تكمن فيما يأتي:

١- زيادة الدخل الحقيقي وبالتالي تحسين معيشة المواطنين.

٢- توفير فرص عمل للمواطنين

٣- توفير السلع والخدمات المطلوبة لإشباع حاجات المواطنين في جميع مناحي الحياة.

٤- تقليل الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين طبقات المجتمع.

٥- تحقيق الأمن القومي للدولة (٣).

---

(١) انظر: التنمية الاقتصادية – موقع معرفة
https://www.marefa.org/%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9

(٢) انظر: مفهوم التنمية الاقتصادية - جلال خشيب- موقع الألوكة
https://www.alukah.net/culture/0/78320/

(٣) انظر: التنمية الاقتصادية – موقع معرفة
https://www.marefa.org/%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9

المطلب الثاني

التنمية الاقتصادية مقصد شرعي.

الناظر إلى مفهوم التنمية الاقتصادية وأهميتها يدرك بأدنى تأمل أنها مقصد من مقاصد الشارع الضرورية والذي يعبر عنه الأصوليون بمقصد حفظ المال؛ وذلك لأن التنمية الاقتصادية مدارها على أمرين: -كسب المال، والتوظيف الأمثل له، وهذان الأمران يجمعها مقصد حفظ المال، وهو أحد المقاصد الضرورية في الشريعة الإسلامية.

أما عن كسب المال وتحصيله فمطلوب شرعي مقرر؛ وذلك لأن المال عصب الحياة وأساس التنمية الاقتصادية بل هو أساس كل تنمية، بل لا قيام للأمم بدونه، فكم من دولة بادت لفقرها وعجزها.

ولما كان المال له هذا الأثر في قيام الحياة جعله الشارع من ضرورياته الخمس، وأمر بكسبه وحث على ذلك، فقال بعد الانتهاء من صلاة الجمعة:﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[١٠ : الجمعة]. والمراد بالانتشار والابتغاء هنا الكسب، والأمر الوارد في هذه الآية للوجوب [١]، وهو من باب الأمر بعد الحظر فيأتي خلاف الأصوليون في دلالة الأمر في هذه الآية [٢]، لكن أقل ما يمكن أن يقال إن الآية دلت عليه هو أن السعي في الأرض وتحصيل الرزق وكسب المال مطلوب شرعاً.

وكذلك يفهم وجوب كسب المال من قوله –سبحانه-:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾[٢٦٧: البقرة]؛ وذلك على اعتبار أن الإنفاق واجب، وهو لا يمكن تحققه إلا بالكسب؛ من باب أن مقدمة الواجب واجبة [٣].

---

(١) انظر: الكسب لمحمد بن الحسن ا صـــ ٤٦ - ت: سهيل زكار- ط عبد الهادي حرصوني- دمشق- ط. الأولى- سنة ١٤٠٠هـ.

(٢) انظر: العدة في أصول الفقه لأبي يعلى محمد بن الحسين بن خلف ابن الفراء ٢٥٦/١– ت: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ في كلية الشريعة بالرياض–ط. الثانية- سنة١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، شرح تنقيح الفصول لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي صـــ ١٤٠- ت: طه عبد الرؤوف- ط. شركة الطباعة الفنية المتحدة– ط. الأولى- سنة ١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م.

(٣) انظر: الكسب لمحمد بن الحسن الشيباني صـــ ٤٦.

وبالجملة: فإن مما حث عليه الشارع طلب المال الحلال ليكون ركيزة في بناء المجتمع المسلم وحمايته مما يحيق به أخطار على المستويين الفردي والمجتمعي(١).

وكذلك من مطلوبات الشرع التوظيف الأمثل للمال، ووضع المال في موضعه وإنفاقه في مكانه وتحريم التبذير والإسراف، قال تعالى: ﴿وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٢٦-٢٧]، فالشيطان لا يدعو إلا إلى كلِّ خصلة ذميمة، فيدعو الإنسان إلى البخل والإمساك، فإذا عصاه دعاه إلى الإسراف والتبذير. والله تعالى إنما يأمر بأعدل الأمور وأقسطها ويمدح عليه، كما في قوله عن عباد الرحمن الأبرار: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧] (٢).

وقد جاء قوله ﷺ :" نعم المال الصالح للرجل الصالح "(٣) مقرراً أن صلاح المال يحتاج إلى الرجل الصالح الذي يكسبه من حله وينفقه في محله.

وكذلك من مقصود الشارع في حفظ المال استثماره وعدم ادخاره وتحريم كنزه؛ لأن كنز المال من الأمور التي تعود على المال بالهلاك المعنوي، فإن المال تقل قيمته يوما بعد يوم؛ لذا حرم الشارع كنز المال فقال: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ. يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾[٣٤، ٣٥: التوبة]، كما أن كنز المال يخالف المقصد الأساس من وجوده، ويؤدى إلى تعطيل منفعته، وأنه لو كنز كل صاحب مال ماله فكيف

---

(١) انظر: المقاصد الشرعية وأثرها في المعاملات المالية- رياض منصور الخليفي صـ ٢٢- بحث منشور في مجلة جامعة الملك عبد العزيز- عدد ١- مجلد ١٧ – سنة ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

(٢) الدرر السنية – آثار الإسراف والتبذير- موسوعة الأخلاق
https://www.dorar.net/akhlaq/1675/%D8%A2%D8%AB%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D8%B1%D8%A7%D9%81%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A8%D8%B0%D9%8A%D8%B1

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد من حديث عمرو بن العاص -رضي الله عنه- ب المال الصالح للمرء الصالح ص ١١٢– رقم: (٢٩٩) وقال الألباني: صحيح. الأدب المفرد للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري -ت: محمد فؤاد عبد الباقي- ط. دار البشائر الإسلامية – بيروت- ط. الثالثة- سنة ١٤٠٩– ١٩٨٩هـ، صحيح موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني ٤٩٩/٢ – رقم: (٩١٠) – ط. دار الصميعي للنشر والتوزيع- الرياض - المملكة العربية السعودية- ط. الأولى - سنة ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

يعيش الفقراء؟، خاصة وأن الحال أن الله يرزق الناس بعضهم من بعض، كما قال رسول الله ﷺ :" دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض"(١).

وعلى ذلك أمر الشارع بالعمل في المال واستثماره وحرمة كنزه؛ لئلا أنه يؤدي إلى تآكل المال مادياً بإخراج زكاته أو معنوياً بنقص قيمته(٢).

ومن خلال العرض السابق يمكن أن نستخلص وبكل جلاء أن التنمية الاقتصادية مقصد من مقاصد الشرع الضرورية التي جاءت أحكامه وتشريعاته لقيامها في الواقع، وحافظ عليها وجوداً وعدماً؛ وذلك لأن القوة الاقتصادية - المعروفة شرعاً ومقاصدياً بحفظ المال- لها علاقتها المباشرة بحفظ الدين الذي هو آكد الضروريات الخمس من جهة أن المال وسيلة لإقامة المساجد التي تقام فيها الصلوات، والمؤسسات العلمية التي يدرس فيها الشرع الحنيف، كما أن وسيلة الإنفاق على يقيم الدين ويحفظه من جهتي الوجود والعدم، وكذلك القوة الاقتصادية لها علاقتها المباشرة بحفظ النفوس؛ لأن المال وسيلة توفير الطعام والشراب والكساء والسكن والمستشفيات والدواء وغير ذلك من وسائل حفظ النفس، وعلاقتها بحفظ العقل والنسل كذلك من نفس الجهة.

وكذلك تعد القوة الاقتصادية ضرورة إنسانية لا قيام للدول والحضارات بدونها، والواقع المشاهد أوضح دليل على ذلك، فإن الناظر إلى العالم من حوله يرى أن الدول التي نجحت في الجانب الاقتصادي (التنمية الاقتصادية) استطاعت النمو والتقدم في جميع المجالات السياسية والاجتماعية والصحية والتعليمية والعسكرية والبحث العلمي، بل واستطاعت أن توجد لها مكانة وتأثيراً في القرار الدولي، فضلا عن كون قراراتها من رأسها دون تبعية لأحد كائناً من كان، والعكس بالعكس فإن البلاد التي تخلفت في الجانب الاقتصادي تبعه التخلف والتدهور في جميع المجالات، وأحياناً تتبعها المجاعات التي تعصف بأرواح الألاف بل بمئات الألاف، والواقع شاهد غير متهم، فثبت بما لا يُماري فيه عاقل أن التنمية الاقتصادية مقصد شرعي وضرورة إنسانية، وهي كذلك عماد التنمية المستدامة ومحورها، فتكون التنمية المستدامة كذلك مقصداً شرعياً (٣).

---

(١) هذا جزء من حديث رواه البخاري ومسلم. ولفظه عند مسلم: قال رسول الله -ﷺ-: " لا يبع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض ". انظر: صحيح البخاري بحاشية السندي/ ك البيوع/ ب لا يبيع على بيع أخيه ١٦/٢، وصحيح مسلم بشرح النووي/ ك البيع/ ب تحريم بيع الحاضر للبادى١٦٥/١٠.

(٢) انظر: اجتهادات الإمام على بن أبي طالب الفقهية دراسة أصولية تطبيقية صـ ٣٠٣ – رسالة دكتوراه في أصول الفقه – كلية الشريعة والقانون بالقاهرة.

(٣) انظر: المتطلبات الاقتصادية لتحقيق المقاصد الشرعية في اقتصاد إسلامي – محمد عبد المنعم غفر- ص ٦٠ وما بعدها - جامعة أم القرى- ١٤١١هـ ١٩٩١م – ط. الأولى.

المطلب الثالث

رعاية حق الأجيال القادمة مقصد شرعي.

إن أحد أهم أهداف التنمية المستدامة هي صناعة المستقبل الواعد للأجيال المقبلة، فحفظ حقوق الأجيال السابقة أحد مكونات التنمية المستدامة؛ حيث عرفت سابقا بأنها: عملية تنمية شاملة لمكونات المجتمع أفراداً وجماعات وتطوير النشاط الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بما يضمن حياة كريمة للأحياء ومستقبلاً واعداً للأجيال القادمة.

وكما أن رعاية وحفظ حقوق من يأتي من الأجيال القادمة هو أحد أهم مستهدفات التنمية المستدامة فإنه يعتبر أيضاً أحد المقاصد الشرعية، فلم تكن رعاية الشريعة الإسلامية للمكلفين قاصرة على جيل دون آخر بل شملت جميع الأجيال ذلك أنها الشريعة الخالدة، وهذا مما تميزت به الشريعة الإسلامية؛ إذ من المقرر أن هذه الشريعة – حفظها الله – هي الخاتمة لكل الشرائع الراعية لحقوق الناس عبر كل الأزمنة والأمكنة، فلم تأت هذه الشريعة لرعاية جيل بعينه بل لجميع الأجيال على اختلاف الأزمان، وهذا مقتضى عموم الشريعة الإسلامية لكل الأزمان، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [١٠٧: الأنبياء]، فدلت الآية على عموم هذه الرسالة للعالمين في كل زمان حتى قيام الساعة(١).

قال ابن عاشور (٢): " فجاءت هذه الآية مشتملة على وصف جامع لبعثة محمد ﷺ، ومزيتها على سائر الشرائع مزية تناسب عمومها ودوامها، وذلك كونها رحمة للعالمين" (٣) .

وقد جاء النص القرآني مشيراً إلى حقوق الأجيال المقبلة في قوله عز وجل: ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ

(١) انظر: التفسير الوسيط - د وهبة بن مصطفى الزحيلي ١٦٢١/٢- ط. دار الفكر – دمشق- ط. الأولى- سنة ١٤٢٢هـ.

(٢) هو: محمد الطاهر بن عاشور، إمام المالكية بتونس، وشيخ جامع الزيتونة، ولد ودرس وتوفى بتونس له مصنفات كثيرة منها: التحرير والتنوير – في تفسير القرآن، " مقاصد الشريعة الإسلامية " توفى سنة ١٣٩٣هـ. انظر: الإعلام ١٧٤/٦، المستدرك على معجم المؤلفين – عمر رضا كحالة ص ٧٢٠– ط. مؤسسة الرسالة. بيروت – سنة ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

(٣) التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي ١٦٥/١٧- الناشر: الدار التونسية للنشر – تونس- سنة: ١٩٨٤هـ.

دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ. لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ. وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [٩، ١٠: الحشر]، فهذا النص الشريف في تقسيم الفيء وبيان كيفية تقسيمه، ثم جاء قوله عز وجل: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ ليدل بدلالة الإشارة [١] على حق الأجيال القادمة في أموال الفيء ورعاية حقوقهم في هذا المال.

وكذلك المدقق في النصوص النبوية الشريفة يدرك أن كثيراً منها يدل على رعاية الأجيال المقبلة وحقوقهم، ولو بطريق الإشارة، فمن ذلك قوله ﷺ : " ألا كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع، وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسئول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده، وهي مسئولة عنهم، والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته"[٢]، فقوله ﷺ: " فالأمير الذي على الناس راع، وهو مسئول عن رعيته " فقوله ﷺ " الناس" من ألفاظ العموم التي تطلق على جميع أفراد الرعية ،كبارهم وصغارهم، بالغهم وطفلهم، والإمام مسؤول عن الجميع، ومسؤوليته بالنسبة للكبار والبالغين واضحة في توفير العيش الكريم، والأمن بكل صوره الاقتصادي والسياسي والاجتماعي، وغير ذلك.

ومسؤوليته تجاه الأطفال والأجنة هي نفس المسؤولية؛ لأنهم من رعيته، ولا يتأتى لهم ذلك إلا عند البلوغ فكانت مسؤوليته توفير ذلك لهم عند بلوغهم، وذلك لا يكون إلا بوضع الخطط المستقبلية لتوفير ذلك، وهذا ما عرف حديثاً بحقوق الأجيال، وهذا ما دل عليه قوله ﷺ فبي الحديث السابق بدلالة الإشارة.

---

(١) دلالة الإشارة: هي دلالة اللفظ على معنى غير مقصود من سياقه لا أصالة ولا تبعا، ولكنه لازم للمعنى للمقصود. كدلالة قوله –تعالى-: ﴿والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين﴾ مع قوله: ﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ﴾ على أن أقل مدة للحمل ستة أشهر. انظر: شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح فى أصول الفقه للإمام سعد الدين مسعود بن عمر التفتازانى الشافعي والتنقيح مع شرحه لصدر الشريعة عبد الله بن مسعود الحنفي المحبوبي ٣٢٤/١ – ضبطه: خيري سعيد - ط. المكتبة التوفيقية

(٢) متفق عليه. صحيح البخاري/ك الأحكام/ب قوله تعالى:﴿ وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾- رقم: (٧١٣٨)، صحيح مسلم / ك الإمارة / ب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق- رقم: (١٨٢٩)

وهذا ما قرره الخليفة الملهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما فتحت العراق وغيرها، رأى ألا يقسِّم الأرض بين الفاتحين غنيمة، بل يجعلها وقفًا قائلًا لهم: كيف بمن يأتي من المسلمين يجد الأرض قد قسِّمت وورثت عن الآباء ما هذا برأي. والله تعالى يقول: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ. وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾، ولا يتصور بقاء شيء لمن يأتي بعدهم إذا قسمت الأرض على الغانمين [١].

يقول الدبوسي [٢]: " احتج عمر رضي الله عنه للمن بسواد [٣]العراق على أهلها على الصحابة رضي الله عنهم منهم الزبير ألزمه بقول الله تعالى: ﴿للفقراء المهاجرين﴾ إلى قوله: ﴿والذين جاءوا من بعدهم﴾ ، فقال عمر: أما إني لو قسمتها بينكم لم يكن لمن يجيء بعدكم نصيب في الفيء والله تعالى جعل لهم نصيبا فرجعوا إلى قوله، وهذه الآيات غاية

(١) انظر: الفصول في الأصول لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي ١٠٩/١- الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية- الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد بن الحسن بن العربيّ بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي ٢٩٤/١- الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان- الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي ٦٧/٣- الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

(٢) هو: القاضي أبو زيد عبيد الله بن عمر بن عيسى الدبوسى الحنفي، نسبته إلى مدينة " دبوسية " بين سمرقند وبخارى، وهو أول من وضع علم الخلاف، وأبرزه إلى الوجود، من مصنفاته: تأسيس النظر، وتقويم الأدلة توفى سنة ٤٣٠هـ انظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب للمؤرخ الفقيه أبى الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي ٢٤٥/٣ – ط. دار الفكر بيروت ط. الأولى – سنة ١٩٧٩ م، البداية والنهاية للحافظ ا بن كثير ٦٤/١٢– ط. دار الغد العربي – ط. الأولى – سنة ١٩٩١م.

(٣) المقصود بالسواد من البلاد القرى المحيطة بالمدن، يقال: خرجوا إلى سواد المدن، أي: إلى قراها ومنه: سواد العراق، وهو اسم لما بين البصرة والكوفة وما حولهما من القرى والبساتين. انظر: المعجم الوجيز صـ ٣٢٧– ط. وزارة التربية والتعليم. مصر..

في العموم " [١]. ونقل عن عمر بن الخطابﷺ لما طلبوا تقسيم أرض السواد:" فَمَا لِمَنْ جَاءَ بَعْدَكُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ " [٢].

وقد وافق علي بن أبي طالب ﷺ عمر بن الخطاب ﷺ في هذا الرأي عندما استشاره في تقسيم السواد، وذلك فيا روى البيهقي عن حارثة بن مضرب، عن عمر ﷺ: " أنه أراد أن يقسم أهل السواد بين المسلمين وأمر بهم أن يحصوا، فوجدوا الرجل المسلم يصيبه ثلاثة من الفلاحين، يعني العلوج، فشاور أصحاب النبي ﷺ في ذلك فقال علي ﷺ: دعهم يكونون مادة للمسلمين، فبعث عثمان بن حنيف فوضع عليهم ثمانية وأربعين وأربعة وعشرين واثني عشر" [٣].

فمن خلال ما سبق من نصوص شرعية، وفهم واجتهاد الخليفة الملهم عمر بن الخطاب ﷺ وموافقة كبار الصحابة على ذلك كعلي بن أبي طالب ﷺ وغيره من أكابر الصحابة ندرك أن رعاية حق الأجيال المقبلة في الثروات مقصد شرعي، وعلاقته الواضحة بمقصد الشارع في عمارة الأرض.

ولما ثبت أن رعاية الأجيال المقبلة والحفاظ على حقوقهم مقصد شرعي بما سبق من النصوص الشرعية، وفعل عمر بن الخطاب ﷺ الذي وافقه عليه كبار الصحابة -رضي الله عنهم- من خلال فهمهم العميق لهذه النصوص الشريفة، وكان حفظ حقوق الأجيال القادمة ورعايتها هي أحد مكونات التنمية المستدامة بل هي لأجلها بالأساس كانت التنمية المستدامة؛ فينتج عن ذلك بما لا يختلف فيه اثنان أن التنمية المستدامة من مقاصد الشريعة الإسلامية.

---

(١) الأموال لابن زنجويه لأبي أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه ١٩١/١-ت: شاكر ذيب فياض الأستاذ المساعد - بجامعة الملك سعود- ط: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية-ط. الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

(٢) تقويم الأدلة في أصول الفقه لأبي زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدّبوسيّ الحنفي ص ٩٧- المحقق: خليل محيي الدين الميس-ط. دار الكتب العلمية- الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م

(٣) السنن الكبرى ٢٢٦/٩ – رقم: (١٨٣٧٠).

المبحث السابع

مقصد المحافظة على البيئة وعلاقته بتحقيق التنمية المستدامة.

الأحكام الشرعية ليست مقصورة على التَّعاليم والتَّوجيهات في مجال الأحكام والتعاليم الدِّينيّة، بل شملت كل مناحي الحياة، ومنها المحافظة على البيئة، فقد أولى الشرع اهتمامًا كبيرًا بالبيئة المحيطة بالإنسان، فأوجب على المسلم الحفاظ على بيئته وحمايتها من أن تمد إليها يد بالفساد، سواء أكان بالإسراف والهدر أو بالاعتداء والتَّلويث، ويعتبر المحافظة على البيئة أحد مقاصد الشارع، وقد تضافرت النصوص الشرعية على ذلك، وسوف ينتظم هذا المبحث في المطالب الاتية:

المطلب الأول: المقصود بالبيئة ومكوناتها.

المطلب الثاني: المحافظة على البيئة في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثالث: المحافظة على البيئة مقصد شرعي ضروري.

المطلب الرابع: علاقة المحافظة على البيئة بالتنمية المستدامة.

المطلب الأول

المقصود بالبيئة ومكوناتها

أولاً: تعريف البيئة:

البيئة في اللغة أصلها من الفعل بوأ، وجميع معاني الفعل يقصد بها الاستقرار والحلول والتمكّن والرجوع والنزول، فيُقال: باء إلى الشيء أي رجع، والباءة: النكاح؛ وقد سمّي بذلك لأنّ الرجل يستمكن من أهله، وأصل الباءة المنزل (١)، فالبيئة في اللغة هي: الحال والمنزل [٢].

أمّا اصطلاحاً فهي: مجموعة العناصر الحيويّة، والكيميائيّة، والفيزيائيّة التي تحيط بالكائن الحي أو بمجموعة من الكائنات الحيّة وتؤثِّر على وجودها وبقائها [٣].

وعرّفها البعض بأنّها: الموارد الطبيعية بما فيها من الأرض والهواء والماء والحيوان والنبات، وخاصةً العينات الممثلة للنظم الطبيعية التي يتوجّب حمايتها لصالح الأجيال من خلال الإدارة والتخطيط.

---

(١) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ٣٧/١ –مادة: [بوأ]- تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار – ط. دار العلم للملايين – بيروت- ط. الرابعة - سنة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م.

(٢) انظر: لسان العرب ٣٩/١، المعجم الوسيط ٧٥/١ - مجمع اللغة العربية – ط. دار الدعوة.

(٣) انظر: تعريف البيئة – عبد الحميد شمس الدين https://mawdoo3.com/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9.

وعرّفت البيئة في الاصطلاح العلمي المعاصر بأنّها: كلّ شيءٍ يحيط بالإنسان ويؤثر على الصحة، فيشمل بذلك المدينة بكاملها شوارعها وأنهارها ومساكنها وشواطئها وآبارها، كما تشمل كلّ ما يتناوله الإنسان من شرابٍ وطعامٍ، وكلّ ما يُرتدى من اللباس، بالإضافة إلى العوامل الكيميائية والجوية وغير ذلك (١)

ثانيا: مكونات البيئة: تتكون البيئة من أشياء هي بمجموعها تكون البيئة، وهي على النحو التالي:

الأول: الأرض من مكونات البيئة، وهي البيئة الطبيعية لجميع المخلوقات، وتأتي بثمارٍ عديدةٍ، وتتكون قشرتها من معادن عدّةٍ تدخل في حياة الإنسان، وقد جعلها الله ذلولاً للإنسان، قال- تعالى-: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ [الملك: ١٥].

الثاني: الماء من المكونات التي تعدّ أساس الحياة، ويتشكل منه جسم كل كائن حي، ولا توجد حياة أو حضارة دون الماء، وجعل الله -تعالى- الماء حقاً لبني آدم وجميع المخلوقات، قال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٠].

الثالث: الهواء من المكونات التي يمتلكها الجميع، وذكر الهواء في القرآن بلفظ الريح، والرياح وهي الهواء المتحرك في جميع الطبقات التي تحيط بالأرض.

الرابع: النبات المكوّن الذي يعدّ مصدر الغذاء الذي قد يكون من منتجاتٍ حيوانيةٍ أو نباتيةٍ، والنبات هو المصدر الأول للأكسجين الذي لا يمكن لأحدٍ الاستغناء عنه.

الخامس: الحيوان أحد مكونات البيئة، وقد جعله الله مسخراً للإنسان وفيها منافع عديدةٌ (٢).

(١) انظر: المحافظة على البيئة في الإسلام – محمد مروان
https://mawdoo3.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A9_%D8%B9%D9%84%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85.

(٢) انظر: مكونات البيئة – د. سامح عبد السلام محمد
https://www.alukah.net/culture/0/59652/#ixzz6VpZDsLnV

المطلب الثاني

المحافظة على البيئة في الشريعة الإسلامية.

حثّ القرآن الكريم المسلم على حماية البيئة والمحافظة عليها، وأوجّب على المسلم المحافظة على مكوناتها وثرواتها ومواردها، وأنّ الأرض وما فيها من نعم الله -تعالى- التي يجب على المسلم شكر الله عليها ليزيده الله منها، وهذا مقتضى الاستخلاف في الأرض الوارد في قوله –تعالى-: ﴿ وَإِذْ قالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾[٣٠: البقرة]؛ إذ الاستخلاف معناه المحافظة على المستخلَف-بالفتح- فيه والقيام على رعايته على ما وفق مراد المستخلف –بكسر الراء-، وما يحقق المصالح المقصودة شرعاً، وأن المستخلف فيه أمانة يجب المحافظة عليه(١).

وكذلك جاءت السنة النبوية بالحثّ على المحافظة على البيئة بكل وسيلة، فقد حث الشرع على الغرس والزرع وهو من أهم ما يحافظ به على البيئة فقال: " ما مِن مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً إِلَّا كانَ ما أُكِلَ منه له صَدَقَةً"(٢)، وقوله ﷺ: "إن قامت الساعة، وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع ألا تقوم حتى يغرسها، فليغرسها"(٣)، وقوله: " من أعمر أرضا ليست لأحد فهو أحق بها(٤).

ونهى رسول الله ﷺ عن السرف في استعمال الماء حتى في العبادات، فقد روى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: " مَا هَذَا السَّرَفُ يَا سَعْدُ؟ " قَالَ: أَفِي

---

(١) انظر: البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي - د. عبد الستار أبو غدة – عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي ص ٥– منظمة المؤتمر الإسلامي – إمارة الشارقة – دولة الإمارات العربية المتحدة، مقصد حفظ البيئة وأثره في عملية الاستخلاف- فريدة زوزو – مجلة إسلامية المعرفة ص ٨٥- السنة الثانية عشرة – العدد ٤٨- سنة ١٤٢٨ه- ٢٠٠٧م، طرق المحافظة على البيئة في الإسلام– رانيا سنجق https://mawdoo3.com/%D8%B7%D8%B1%D9%82_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A9_%D8%B9%D9%84%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85.

(٢) رواه البخاري ومسلم. صحيح البخاري – حديث رقم: (٢٣٢٠)، صحيح مسلم – حديث رقم: (١٥٥٣).

(٣) رواه الإمام أحمد – مسند مالك بن أنس – رقم: (١٢٩٢٥).

(٤) رواه البخاري. صحيح البخاري/ ك الحرث والمزارعة، / ب من أحيا أرضا مواتا- رقم: ٢٣٣٦.

الْوُضُوءِ سَرَفٌ؟ قَالَ: " نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ "[١]، وقد عد الفقهاء الزيادة على الثلاث في الوضوء مكروهاً [٢]، وكذلك نهى رسول الله ﷺ عن البول في الماء الراكد، فقال: " لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لاَ يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ "[٣].

وكذلك جعل الشارع إماطة الأذى عن الطريق صدقة في قولهﷺ:" يُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ"[٤]، بل ومن شعب الإيمان فقالﷺ:" الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، شُعْبَةً، أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ" [٥]، وذلك للحث على المحافظة على البيئة [٦]، كما نهى الشرع عن التسبّب بتلويث الهواء، استناداً إلى قاعدة لا ضرر ولا ضرار [٧].

---

(١) رواه الإمام أحمد وابن ماجة. مسند الإمام أحمد- حديث رقم: (٧٠٦٥)، سنن ابن ماجه – حديث رقم: (٤٢٥).

(٢) انظر: نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين ٧٣/١- ت: أ. د/ عبد العظيم الدّيب- ط. دار المنهاج- ط. الأولى- سنة ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، التهذيب في فقه الإمام الشافعي لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي ٢٧٥/١-ت: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض- ط. دار الكتب العلمية- ط. الأولى- سنة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى لمصطفى بن سعد السيوطي الحنبلي ٩٧/١- ط. المكتب الإسلامي- ط. الثانية- سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(٣) رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري. صحيح البخاري – حديث رقم: (٢٣٩)، صحيح مسلم – حديث رقم: (٢٨٢).

(٤) صحيح البخاري ١٣٣/٣.

(٥) رواه البخاري في الأدب المفرد ومسلم في صحيحه. الأدب المفرد – حديث رقم: (٥٩٨)، صحيح مسلم – حديث رقم: (٣٥).

(٦) انظر: المحافظة على البيئة في الإسلام – محمد مروان
https://mawdoo3.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A9_%D8%B9%D9%84%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85.

(٧) انظر: وسائل المحافظة على البيئة في الإسلام ومحاربة التلوث – طلال مشعل
https://mawdoo3.com/%D9%88%D8%B3%D8%A7%D8%A6%D9%84_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A9_%D8%B9%D9%84%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85_%D9%88%D9%85%D8%AD%D8%A7%D8%B1%D8%A8%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%84%D9%88%D8%AB

وجملة القول: إن الشريعة الإسلاميّة ضبطت علاقة الإنسان بالبيئة وفق مفهومين: الأول: تسخير ما في الكون للإنسان لمساعدته في القيام بمهمة الاستخلاف في الأرض. والثاني: الاعتدال في استثمار موارد البيئة ومنافعها، فالبيئة من الأمانات لدى الإنسان التي يجب عليه صيانتها ورعايتها؛ فهي من الملكيّات العامّة لكلّ الناس، وفي المحافظة على البيئة ضمانٌ لبقاء الكون واستمراره واستقامة الموازين والأمور القائمة عليها، وبذلك يتمكّن الإنسان من القيام بالمهمات المنوطة به، المتمثّلة بعبادة الله تعالى بالقيام بكلّ ما يحبّه الله تعالى من الأقوال والأفعال، والخلافة في الأرض التي تتحقّق بنشر العدل وإقامة الحقّ وعمارة الأرض التي تتمّ بالغرس والتشجير والتأثير والإصلاح ومنع الفساد(١)

المطلب الثالث

المحافظة على البيئة مقصد شرعي ضروري.

تقرر شرعاً أن عمارة الأرض مقصد شرعي، وأن الله تعالى خلق الإنسان ليعمر هذه الأرض وليعبد الله تعالى، قال– تعالى-: ﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ﴾ [هود: ٦١]، ومن المقرر عقلاً أن المحافظة على البيئة جزء من عمارة الأرض لا تقوم العمارة على الوجه المطلوب إلا به، ولما كانت عمارة الأرض مقصداً شرعياً كانت المحافظة على البيئة بالتبع مقصد شرعي من باب ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب (٢).

كما أن المحافظة على البيئة من أجلى صور جلب المنافع ودفع المضار والمفاسد، وهو من أعظم مقاصد الشريعة المقررة (٣)، وهو من المقاصد الشاملة التي تشمل غيرها من المقاصد، وقد تضافرت الأدلة على ذلك (٤).

---

(١) انظر: المصدر السابق.

(٢) انظر: وسائل المحافظة على البيئة في الإسلام ومحاربة التلوث – طلال مشعل https://mawdoo3.com/%D9%88%D8%B3%D8%A7%D8%A6%D9%84_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A9_%D8%B9%D9%84%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85_%D9%88%D9%85%D8%AD%D8%A7%D8%B1%D8%A8%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%84%D9%88%D8%AB

(٣) انظر: مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية لمحمد سعد ص ٣٨٩- ط. دار الهجرة للتوزيع والنشر- ط. الأولى – سنة ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

(٤) انظر: المرجع السابق ص ٣٩١.

قال العز بن عبدالسلام: " والشريعة كلها مصالح إما تدرأ مفاسد أو تجلب مصالح، فإذا سمعت الله يقول: "يا أيها الذين آمنوا" [البقرة: ١٠٤]؛ فتأمل وصيته بعد ندائه، فلا تجد إلا خيرا يحثك عليه أو شرا يزجرك عنه، أو جمعاً بين الحث والزجر، وقد أبان في كتابه ما في بعض الأحكام من المفاسد حثا على اجتناب المفاسد وما في بعض الأحكام من المصالح حثا على إتيان المصالح" (١).

كما أن المحافظة على البيئة وسيلة هامة من وسائل حفظ النفس؛ لأن البيئة لها أثرها الذي لا يخفى على صحة الإنسان الذي يعيش فيها، فإن سلمت من التلوث عاد ذلك على الإنسان بالصحة والعافية، والبيئة الملوثة تعود على من يعيش فيها بالأمراض العامة المهلكة التي تصل إلى حد الوباء، ومعلوم أن حفظ النفوس من أعظم مقاصد الشرع، والمحافظة على البيئة وسيلته، فيكون كذلك من جملة مقاصد الشرع (٢).

وكذلك يرتبط حفظ العقل بالمحافظة على البيئة؛ فقد ثبت -علمياً- أن التلوث البيئي له أثره الخطير والمباشر على خلايا المخ، وقد يبكر في الإصابة ببعض الأمراض المؤثرة على العقل، وحفظ العقل من المقاصد الضرورية (٣).

وأيضا: العلاقة بين المحافظة على البيئة وحفظ النسل وثيقة جداً؛ وذلك أن سلامة البيئة له مردوده على سلامة النسل، وعدم المحافظة على سلامة البيئة مؤثر على سلامة الأجنة وصحة الناشئة (٤).

أما عن علاقته بحفظ المال فبيانه: أن المال يطلق على كل ماله قيمة كالأرض والمتاع والحيوان والشجر والنقد، وكل ما يمكن أن ينتفع به، وحفظ البيئة يوجب علينا أن نحافظ على المال بكل أجناسه وأنواعه: نحافظ على موارده فلا نتلفها بالسفه، ونستنزفها بلا ضرورة ولا حاجة معتبرة، ولا نحسن تنميتها ولا صيانتها، فنتعرض للهلاك والضياع، ولا نسرف في استخدامها، فنضيعها قبل الأوان.

---

(١) قواعد الأحكام في مصالح الآنام لسلطان العلماء أبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي ١١/١- راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد- الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، ١٤١٤هـ- ١٩٩١م.

(٢) انظر: البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي - د. عبد الستار أبو غدة – عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي ص ٥ – منظمة المؤتمر الإسلامي – إمارة الشارقة – دولة الإمارات العربية المتحدة.

(٣) انظر: مقاصد الشريعة في المحافظة على البيئة – أد. محمد جبر الألفي https://www.alukah.net/sharia/0/72810/#ixzz6VpBgThGr.

(٤) انظر: البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي - د. عبد الستار أبو غدة – عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي ص ٥ – منظمة المؤتمر الإسلامي – إمارة الشارقة – دولة الإمارات العربية المتحدة.

وجملة القول: إن حماية البيئة والمحافظة عليها من أهم الوسائل المحققة لمقاصد الشارع العام منها والضروري، وهي - حماية البيئة- من هذه الجهة تعتبر مقصداً من مقاصد الشارع يجب رعايته وحفظه من التلف والفساد؛ لئلا يعود وقوع الفساد والاختلال فيها بالخلل في تحقيق المقاصد الشرعية (١)، ولذلك عد بعض العلماء حفظ البيئة مقصداً قائماً برأسه وسموه [سلامة البيئة] (٢).

وسلامة البيئة والمحافظة عليها من الفساد يجمعه ويوضحه جلياً في قوله تعالى: ﴿ وَلا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها﴾ [٥٦: الأعراف]، وهو يشمل كل أنواع الفساد سواء أكان فساداً عقدياً بالكفر والعصيان أم فساداً مادياً بالتعدي على المجتمع ومكونات البيئة من قتل النفس وتخريب الدور وتغوير الأنهار وقطع الأشجار وغير ذلك (٣)، فالنص يشملهما معاً من غير اقتصار على أحدهما (٤).

وقد تكرر النهي عن الإفساد في الأرض في القرآن الكريم وأعلن الله تعالى أنه لا يحب المفسدين وأنه لا يحب الفساد، وهذا يشمل إفساد البيئة وتلويثها والعدوان عليها والانحراف بها عما خلقه الله لها فهذا ضرب من كفران النعم المنذر بالنقم والمتوعد عليه بالعذاب الشديد، قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلادِ. فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسادَ. فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذابٍ. إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصادِ ﴾ [١١-١٤: الفجر].

والإفساد في مكونات البيئة يختلف من عصر إلى عصر، فمنه ما يكون بالإتلاف، ومنه ما يكون بالتلويث، ومنه ما يكون بالهدر وتفويت المنافع، وكلها داخلة تحت الفساد الذي نهى عنه الشارع (٥).

ويمكن أن نستنبط من تكرار الشارع النهي عن الفاسد في الأرض في مواطن متعددة من القرآن الكريم والسنة المطهرة والتغليظ في الأمر بل والعقوبة على فعله أن حفظ البيئة من الفساد مقصد ضروري من مقاصد الشريعة الإسلامية (٦).

---

(١) انظر: مقاصد الشريعة في المحافظة على البيئة – أد. محمد جبر الألفي https://www.alukah.net/sharia/0/72810/#ixzz6VpBgThGr.

(٢) انظر: البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي - د. عبد الستار أبو غدة ص ٣.

(٣) انظر: فتح القدير للإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني ٢٤٣/٢- الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت- الطبعة: الأولى- سنة ١٤١٤هـ.

(٤) انظر: البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي - د. عبد الستار أبو غدة ص ١٣.

(٥) انظر: مقصد حفظ البيئة وأثره في عملية الاستخلاف- فريدة زوزو – مجلة إسلامية المعرفة ص ٨٦.

(٦) انظر: البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي - د. عبد الستار أبو غدة ص ٦.

وإذا ثبت بما لا يدع مجالاً لشك أن المحافظة على البيئة مقصد شرعي، وهي أحد أركان التنمية المستدامة كان القول بأن الأخيرة مقصد شرعي ليس محل شك كذلك.

المطلب الرابع

علاقة المحافظة على البيئة بالتنمية المستدامة.

يعتبر المحافظة على البيئة من أهم عناصر التنمية المستدامة؛ إذ البيئة بمكوناتها وثرواتها هي المنطلق الأساس للتنمية المستدامة؛ إذ العنصر الأساس في التنمية المستدامة هو الاستغلال الأمثل لموارد البيئة من غير إفراط أو تفريط أو إفساد لها [١].

كما أن المحافظة على البيئة من التلوث والفساد له أثره على صحة أبناء المجتمع وخلوه من الأمراض المهلكة، والإنسان محور التنمية؛ فإذا سلم من الأمراض وكان سليماً معافاً استطاع العمل والإنتاج ومن ثم التنمية والتقدم في جميع المجالات.

والواقع أن المجتمعات التي تسلم فيها البيئة من التلوث والتعدي هي البيئات الصالحة المؤهلة للتنمية، بخلاف المجتمعات التي لم تسلم فيها البيئة فقد فشت الأمراض بين أبنائها، ولم يحرزوا تقدماً أو يحققوا تنمية في أي مجال [٢].

وأصبح الآن يعرف تقدم الدول وازدهارها بمدى محافظتها على البيئة، وسلامة بيئتها وأجوائها من التلوث، وارتبط التطور الحضاري للدول بمستوى تطور استغلاله للموارد البيئية الاستغلال الجيد الذي لا يعود على البيئة بالضرر أو الإفساد. [٣]

ومن أجل ذلك كان من أهم مبادئ التنمية المستدامة التعامل مع البيئة من خلال الاحتياط في استغلالها ووضع التدابير اللازمة في التعامل معها لمنع أي تدهور قد يطرأ عليها أو استدراك ذلك قبل وقوعه، وكذلك مشاركة الجهات المعنية بالبيئة في وضع الخطط الاقتصادية لتفادي ما يجر على البيئة تلوثاً أو ضرراً [٤].

وعلى هذا فالارتباط بين المحافظة على البيئة وبين التنمية المستدامة وثيق واضح لا يجادل فيه مجادل أو محلاً لبحث أو تقليب نظر، وأيضا كون المحافظة على البيئة مقصد شرعي أمر لا نزاع فيه، ومن ثم كون التنمية المستدامة من مقاصد الشارع. والله تعالى أعلى وأعلم.

---

(١) انظر: التنمية المستدامة والمسؤولية الاجتماعية من منظور إسلامي - د. نعيمة يحياوي و د. فضيلة عاقلي ص ٦ – كلية العلوم الاقتصادية والتجارية – جامعة الحاج الخضر باتنة.

(٢) انظر: التنمية المستدامة والمسؤولية الاجتماعية من منظور إسلامي ص ٦.

(٣) انظر: الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة – رسالة دكتوراه – إعداد: حسونة عبد الغني – ص ١ – جامعة محمد خيضر بسكرة – كلية الحقوق والعلوم السياسية – تخصص قانون الأعمال.

(٤) انظر: الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة –حسونة عبد الغني – ص ٢٤

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وسيد المرسلين، وعلى آله وصحابته ومن استن بسنته إلى يوم الدين، أما بعد:

ففي خاتمة هذا البحث أذكر أهم النتائج التي توصلت إليها، وهي ما يلي:

أولاً: أن التنمية المستدامة بمكوناتها من الاستقرار السياسي والتنمية الاجتماعية والاقتصادية وبناء الإنسان والمحافظة عليه، والمحافظة على البيئة ورعاية حقوق الأجيال القادمة مقصد شرعي؛ وذلك لأنه قد ثبت كون هذه المكونات من مقاصد الشارع، فتكون التنمية المستدامة جملة من مقاصد الشارع.

ثانيا: أن الشريعة الإسلامية تمتلك أسباب الخلود والبقاء لصلاحيتها لكل زمان ومكان ومواكبتها لتغير الأفكار والمصطلحات وتطورها على مرور الأزمنة واختلاف الأحوال والثقافات.

ثالثا: أن الإنسان هو وقود التنمية المستدامة وأن المحافظة عليه مقصد شرعي ضروري سواء أكان حفظاً حسياً مادياً أم حفظاً معنوياً فكرياً وعقلياً.

رابعا: الاستقرار السياسي في المجتمع من أعظم المقاصد الشرعية المؤثرة في حفظ الدين والدنيا وله عظيم الأثر في التقدم الاقتصادي وشيوع الأمن والاستقرار في المجتمع، وأحد أهم ركائز التنمية المستدامة.

خامسا: التنمية الاجتماعية بمقوماتها وقيمها الاجتماعية تعتبر مقصداً شرعياً ضرورياً للنهوض بالمجتمع ومكون أساس من مكونات التنمية المستدامة.

سادسا: العدالة الاجتماعية من أعظم مقاصد الشرع وأساس التنمية والتقدم الحضاري.

سابعا: التكافل الاجتماعي هو أسس الشريعة الإسلامية التي ورد الحث عليه وهو كذلك يخلق روح المودة والاستقرار المجتمعي.

ثامنا: أن الشريعة الإسلامية لم ترع فقط جيلاً بل جاءت راعية للبشرية على مدار أجيالها المتعاقبة وجعل الشارع ذلك من مهام ولي الأمر.

تاسعاً: المحافظة على البيئة ومواردها من النفاد والاضمحلال والتلوث من مقاصد الشارع، ومن مكونات التنمية المستدامة.

هذا والله أعلم، وآخر دعوانا: أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

التوصيات

بعد هذه الدراسة يمكن أن نستخلص التوصيات الآتية: -

أولاً: اشتمال البرامج الدراسية بجميع مستوياتها على المقررات الدراسية المشتملة على مكونات التنمية في الشريعة الإسلامية.

ثانياً: سنّ القوانين والأنظمة الملائمة المحققة لمقومات التنمية المستدامة.

ثالثاً: تحفيز الباحثين على مثل هذه الدراسات المبينة لمقاصد الشارع في كل جديد مستحدث.

رابعاً: تركيز المجامع العلمية والمراكز البحثية فبي العلوم الشرعية على مثل هذه الدراسات والبحوث التي تبين العلاقة بين مقاصد الشريعة ووسائلها؛ لبيان أسرار هذه الشريعة وما تميزت به عن غيرها من الشرائع.

خامساً: إنشاء قنوات إعلامية متخصصة في نشر الأفكار الصحيحة والقيم السليمة ومقاصد الشرع الحنيف.

ثبت المصادر والمراجع

- الإبهاج لتقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب-ط. دار الكتب العلمية -بيروت-سنة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ م
- أبعاد جديدة لمقاصد الشريعة- حفظ إنسانية الإنسان – د. عبد المجيد النجار – مجلة الإسلام اليوم – العدد ٣٢ – سنة ١٤٣٧هـ ٢٠١٦م.
- أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي- تأليف: د. مصطفى ديب البغا – ط. دار القلم – ط. الرابعة – سنة ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧ م.
- أثر العلم الشرعي في مواجهة العنف والعدوان د. عبد العزيز بن فوزان الفوزان - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- اجتهادات الإمام على بن أبي طالب الفقهية دراسة أصولية تطبيقية– رسالة دكتوراه في أصول الفقه – كلية الشريعة والقانون بالقاهرة.
- الأحكام السلطانية لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي - ط. دار الحديث – القاهرة.
- الأدب المفرد للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري -ت: محمد فؤاد عبد الباقي- ط. دار البشائر الإسلامية – بيروت- ط. الثالثة- سنة ١٤٠٩– ١٩٨٩هـ.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني - المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - ط. دار الكتاب العربي – ط. الأولى – سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- أسباب الإرهاب والعنف والتطرف دراسة تحليلية – د. أسماء بنت عبد العزيز ص ٣– كلية البنات بالرياض.
- استراتيجية تعزيز الأمن الفكري لمتعب بن شديد بن محمد هماش– المؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري (المفاهيم والتحديات) كرسي الأمير نايف بن عبد العزيز لدراسات الأمن الفكري بجامعة الملك سعود.
- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة لابن نجيم - وضع حواشيه: الشيخ زكريا عميرات- ط. دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان - ط. الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م.

- أصول السرخسي للإمام أبي بكر محمد بن أحمد بن أبى سهل السرخسي – ت: أبو الوفاء الأفغاني – ط دار الكتب العلمية – ط. الأولى سنة ١٤١٤هـ - سنة ١٩٩٣م
- أصول الفقه تاريخه ورجاله للدكتور: شعبان محمد إسماعيل - ط. دار السلام للطباعة والمكتبة المكية – ط. الثانية – سنة ١٤٢٣هـ ١٩٩٨م.
- أصول الفقه الميسر تأليف: أ د شعبان محمد إسماعيل – الناشر: دار الكتاب الجامعي ط. الأولى– سنة ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.
- الأعلام لخير الدين الزركلي– ط دار الفكر – سنة ١٩٩٢م.
- الأمن الفكري المفهوم والمرتكزات– د. جبريل محمد البصيلي – عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية- ط. جامعة الملك خالد.
- الأموال لابن زنجويه أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه (المتوفى: ٢٥١هـ)-تحقيق الدكتور: شاكر ذيب فياض الأستاذ المساعد - بجامعة الملك سعود- ط: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية-الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.
- انظر: القاموس المحيط لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى- تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي- ط. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان- ط. الثامنة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- البحر المحيط في أصول الفقه لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي- ط. دار الكتبي– ط. الأولى- سنة ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.
- البداية والنهاية لابن كثير - ط. دار إحياء التراث العربي - ط. الأولى- سنة ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.
- البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين أبى المعالى عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني- ت: عبد العظيم الديب- ط. دار الوفاء للطباعة والنشر– ط. الثانية سنة ١٤١٨ هـ- سنة ١٩٩٧م
- البعد المقاصدي لمبدأ التكافل في الإسلام- فاطمة الزهراء وغلانت ص ١٦٣ وما بعدها- رسالة دكتوراه – جامعة الحاج لخضر باتنة- الجزائر.
- البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي - د. عبد الستار أبو غدة – عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي - منظمة المؤتمر الإسلامي – إمارة الشارقة – دولة الإمارات العربية المتحدة.

- البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي - د. عبد الستار أبو غدة – عضو مجمع الفقه الإسلامي الدول– منظمة المؤتمر الإسلامي – إمارة الشارقة – دولة الإمارات العربية المتحدة.

- تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي- ط. دار الهداية.

- التأصيل النظري لمفهوم الفساد والاستقرار السياسي– كريمة بقدي – كلية الحقوق والعلوم السياسية – جامعة أبو بكر بلقايد. تلمسان – الجمهورية الجزائرية.

- التجربة اليابانية – دراسة في أسس النموذج النهضوي – سلمان بو نعمان- مركز نماء للبحوث والدراسات – ط. الأولي – بيروت. لبنان – سنة ٢٠١٢م.

- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي الحنبلي ١١١٩/٣- ت: د. عبد الرحمن الجبرين وآخرون - ط. مكتبة الرشد – السعودية. الرياض- ط. الأولى- سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي - الناشر: الدار التونسية للنشر – تونس- سنة: ١٩٨٤هـ.

- التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي– ط. الدار التونسية للنشر – تونس- سنة ١٩٨٤هـ.

- التعريفات الفقهية لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي- ط.دار الكتب العلمية- ط. الأولى- سنة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

- التعليل بالمصلحة عند الأصوليين- أد. رمضان عبد الودود عبد التواب - ط. دار الهدى.

- تفسير البيضاوي أنوار التنزيل وأسرار التأويل لناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي- المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي. ط. دار إحياء التراث العربي. بيروت. ط. الأولى - ١٤١٨هـ

- تفسير القرآن لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي- المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم- الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية. ط. الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة) لمحمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي- المحقق: د. مجدي باسلوم. - الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت. لبنان. ط. الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- التفسير المنير - د وهبة الزحيلي- ط. دار الفكر المعاصر – دمشق. ط. الثانية. سنة ١٤١٨هـ.
- التفسير الوسيط للزحيلي - د وهبة بن مصطفى الزحيلي- الناشر: دار الفكر – دمشق- الطبعة: الأولى- سنة ١٤٢٢هـ..
- تقويم الأدلة في أصول الفقه لأبي زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدّبوسيّ الحنفي- المحقق: خليل محيي الدين الميس-الناشر: دار الكتب العلمية- الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م
- التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية – د. محمد بن أحمد الصالح- جامعة أم القرى - ط. الثانية – ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.
- التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية – د. محمد بن أحمد الصالح- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – ط. الثانية – سنة ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.
- التنمية المستدامة مفهومها – أبعادها – مؤشراتها – أد. مدحت أبو النصر – ياسمين مدحت محمد ص ٨١- الناشر: المجموعة العربية للتدريب والنشر.
- التنمية المستدامة والمسؤولية الاجتماعية من منظور إسلامي - د. نعيمة يحياوي و د. فضيلة عاقلي– كلية العلوم الاقتصادية والتجارية – جامعة الحاج الخضر باتنة.
- التهذيب في فقه الإمام الشافعي لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي-ت: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض- ط. دار الكتب العلمية- ط. الأولى- سنة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- تيسيرُ علم أصول الفقه لعبد الله بن يوسف الجديع العنزي– ط. مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان- ط. الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة – رسالة دكتوراه – إعداد: حسونة عبد الغني– جامعة محمد خيضر بسكرة – كلية الحقوق والعلوم السياسية – تخصص قانون الأعمال.
- دراسات في أصول الفقه أ. د / عبد الفتاح الشيخ صـ ٤- ط المكتبة الأزهرية.
- رفع النقاب عن تنقيح الشهاب لأبي عبد الله الحسين بن علي بن طلحة الرجراجي السِّمْلالي ٢٤/٦ – تحقيق د. أَحْمَد بن محمَّد السراح، د. عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين- ط. مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض- سنة ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.

- ركائز التنمية المستدامة وحماية البيئة في السنة النبوية -د. محمد عبد القادر الفقي- الندوة العلمية الدولية الثالثة للحديث الشريف.

- روح البيان لأبي الفداء إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي- الناشر: دار الفكر – بيروت.

- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي- ط. مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع- ط. الثانية - سنة ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

- السنن الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)-المحقق: محمد عبد القادر عطا-الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات-الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.

- سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني - المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله- ط. دار الرسالة العالمية- ط. الأولى- سنة ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م.

- سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي - ط. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر- ط. الثانية- سنة ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب للمؤرخ الفقيه أبى الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي– ط. دار الفكر بيروت ط. الأولى – سنة ١٩٧٩ م.

- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه للإمام سعد الدين مسعود بن عمر التفتازانى الشافعي والتنقيح مع شرحه لصدر الشريعة عبد الله بن مسعود الحنفي المحبوبى– ضبطه وخرج آياته وأحاديثه: خيري سعيد - ط. المكتبة التوفيقية.

- شرح العضد على مختصر ابن الحاجب وعليه حاشيتا سعد الدين التفتازانى والسيد الشريف الجرجاني– ط. مكتبة الكليات الأزهرية – سنة ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م.

- شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير أو المختصر المبتكر شرح المختصر فى أصول الفقه للشيخ محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي المعروف بابن النجار – ت: محمد الزحيلي ونزيه حماد – ط. معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي– ط. الثانية سنة ١٤١٥هـ.

- شرح تنقيح الفصول لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي - ت: طه عبد الرؤوف- ط. شركة الطباعة الفنية المتحدة– ط. الأولى- سنة ١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م.
- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم لنشوان بن سعيد الحميرى اليمني - ت: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله- ط. دار الفكر المعاصر – ط. الأولى- سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي- تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار – ط. دار العلم للملايين – بيروت- ط. الرابعة - سنة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م.
- صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري -ت: محمد زهير ناصر الناصر- ط. دار طوق النجاة – ط.الأولى -سنة ١٤٢٢هـ.
- صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب لمحمد ناصر الدين الألباني- ط. مكتَبة المَعارف لِلنَشْرِ والتوزيْع، الرياض - المملكة العربية السعودية- ط. الأولى- سنة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.
- صحيح الجامع الصغير وزياداته للألباني- ط. المكتب الإسلامي.
- صحيح مسلم - المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي- ط. دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- صحيح موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني – ط. دار الصميعي للنشر والتوزيع- الرياض - المملكة العربية السعودية- ط. الأولى - سنة ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
- العدة في أصول الفقه لأبي يعلى محمد بن الحسين بن خلف ابن الفراء– ت: د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ في كلية الشريعة بالرياض–ط. الثانية- سنة١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء- ت: د أحمد بن علي بن سير المباركي الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض- جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية. ط.الثانية- سنة ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م.
- غياث الأمم في التياث الظلم لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني - المحقق: عبد العظيم الديب- ط. مكتبة إمام الحرمين- ط. الثانية - سنة ١٤٠١هـ.

- فتح القدير للإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني - الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت- الطبعة: الأولى- سنة ١٤١٤هـ.
- الفتح المبين فى طبقات الأصوليين للشيخ عبد الله مصطفى المراغي – الناشر: المكتبة الأزهرية – ط سنة ١٤١٩ هـ ١٩٩٩م.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم الظاهري – ط. مكتبة الخانجي – القاهرة.
- الفصول في الأصول لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي- الناشر: وزارة الأوقاف الكويتية- الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- الفقه الإسلامي وأدلته د. وهبة مصطفى الزحيلي- ط. دار الفكر. دمشق الفقه الإسلامي.
- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد بن الحسن بن العربيّ بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي-الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان- الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.
- قواعد الأحكام في مصالح الآنام لسلطان العلماء أبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي - راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد- الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، ١٤١٤هـ- ١٩٩١م.
- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة- د. محمد مصطفى الزحيلي– ط. دار الفكر – دمشق – ط. الأولى- سنة ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- الكسب لأبي عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني- المحقق: د. سهيل زكار الناشر: عبد الهادي حرصوني- دمشق- ط. الأولى- سنة ١٤٠٠هـ.
- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي - الناشر: دار الكتاب الإسلامي.
- لسان العرب لجمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم بن على ابن منظور الأنصاري - ط. دار صادر– بيروت– ط. الثالثة- ١٤١٤ه.
- المتطلبات الاقتصادية لتحقيق المقاصد الشرعية في اقتصاد إسلامي – محمد عبد المنعم غفر- جامعة أم القرى- ١٤١١هـ ١٩٩١م – ط. الأولى.
- المحصول في علم أصول الفقه للإمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي-ت: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض– ط. المكتبة العصرية. صيدا – ط. الثانية– سنة ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م

- المحصول للإمام فخر الدين أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي - ت: الدكتور طه جابر فياض العلواني - ط: مؤسسة الرسالة- ط. الثالثة- سنة ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
- مختار الصحاح لزين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي- المحقق: يوسف الشيخ محمد- ط. المكتبة العصرية - بيروت – صيدا- ط. الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية-ت: محمد المعتصم بالله البغدادي- ط. دار الكتاب العربي– بيروت- ط. الثالثة ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.
- المستدرك على معجم المؤلفين – عمر رضا كحالة – ط. مؤسسة الرسالة. بيروت – سنة ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.
-المستصفى من علم أصول الفقه للإمام أبي حامد محمد بن محمد محمد الغزالي المعروف بحجة الإسلام - ت: محمد عبد السلام عبد الشافي – ط. دار الكتب العلمية – بيروت – ط. الأولي –سنة ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني - المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، - ط. مؤسسة الرسالة- ط. الأولى- سنة ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- المصباح المنير لأحمد بن محمد بن على الفيومي المقرئ – ط.مكتبة لبنان –سنة ١٩٨٧م.
- المصنف للحافظ الكبير أبى بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ومعه كتاب الجامع للإمام معمر الأزدي- رواية: الإمام عبد الرزاق الصنعاني - ت: حبيب الرحمن الأعظمي – توزيع المكتب الإسلامي – ط. الثانية – سنة ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.
- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى لمصطفى بن سعد بن عبده السيوطي الحنبلي- ط. المكتب الإسلامي- ط. الثانية- سنة ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني- المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني- الناشر: دار الحرمين – القاهرة.
- المعجم الوجيز - مجمع اللغة العربية – ط. وزارة التربية والتعليم. مصر.
- المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية – ط. دار الدعوة.
- المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية – ط. دار الدعوة.

- معجم لغة الفقهاء لمحمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي – ط. دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع- ط. الثانية - سنة ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.
- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس القزويني الرازي - ت: عبد السلام هارون- ط. دار الفكر- سنة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- معجم المؤلفين- تأليف: عمر رضا كحالة - الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- مفهوم الأمن الفكري – دراسة تأصيلية في ضوء الإسلام – ماجد بن محمد علي الهذيلي - جامعة الإمام محمد بن سعود – كلية الشريعة - شبكة الألوكة.
- المقاصد الشرعية وأثرها في الفقه الإسلامي للأستاذ الدكتور: محمد عبد العاطي محمد على-رحمه الله وأسكنه فسيح جنانه- ط. دار الحديث سنة ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧م.
- المقاصد الشرعية وأثرها في المعاملات المالية- رياض منصور الخليفي - بحث منشور في مجلة جامعة الملك عبد العزيز- عدد ١- مجلد ١٧ – سنة ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- مقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهر بن عاشور – ط. دار سحنون – ط. دار السلام للطباعة والنشر - سنة ١٤٢٧ هـ ٢٠٠٦ م.
- مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية د. محمد سعد– ط. دار الهجرة للنشر والتوزيع – ط. الأولى – سنة ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.
- مقاصد الشريعة في حفظ الصحة البدنية في الفقه الإسلامي د. فاطمة عويض الحربي– جامعة أم القرى – سنة ١٤٢٧- ١٤٢٨.
- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية - تأليف ابن زغيبة عز الدين- ط. دار الصفوة للطباعة والنشر والتوزيع سنة ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.
- مقصد حفظ البيئة وأثره في عملية الاستخلاف- فريدة زوزو – مجلة إسلامية المعرفة ص ٨٥- السنة الثانية عشرة – العدد ٤٨- سنة ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي - ط. دار إحياء التراث العربي – بيروت- ط.الثانية- سنة ١٣٩٢هـ .
- الموافقات لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي - المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان - ط. دار ابن عفان - ط. الأولى – سنة ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م .
- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم لمحمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي- تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق

العجم. تحقيق: د. علي دحروج. نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي. الناشر: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت. ط. الأولى - ١٩٩٦م.

- موطأ الإمام مالك /ك الجامع /ب ما جاء في الطاعون- الموطأ للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني- المحقق: محمد مصطفى الأعظمي- ط. مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي – الإمارات- ط. الأولى- سنة ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني- ت: أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب- الناشر: دار المنهاج- ط. الأولى- سنة ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م
- نهاية السول شرح منهاج الوصول لجمال الدين أبي محمد عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ - ط. دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان – ط. الأولى- سنة ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
- الواضح في أصول الفقه لأبى الوفاء على بن عقيل بن محمد بن عقيل الحنبلي– ت: عبد الله التركي – ط. مؤسسة الرسالة – ط. الأولى– سنة ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م
- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي للأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي- ط. دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع. دمشق – سوريا – ط. الثانية – سنة ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

مواقع الإنترنت:

- التنمية المستدامة مفهوم تعريف وأبعاد ومكونات – الشبكة العربية للتميز والاستدامة

https://sustainability-excellence.com/

- ما المقصود بالتنمية المستدامة براء الدويكات

https://mawdoo3.com/.

- مفهوم التنمية المستدامة رزان صلاح

https://mawdoo3.com/

- التنمية المستدامة مفهوم تعريف وأبعاد ومكونات – الشبكة العربية للتميز والاستدامة

https://sustainability-excellence.com/

التنمية المستدامة مفهوم تعريف وأبعاد ومكونات ص ٨٢– الشبكة العربية للتميز والاستدامة

https://sustainability-excellence.com/.

- تعريف الإنسانية – سناء الدويكات - https://mawdoo3.com/
- تعريف الإنسانية– سناء الدويكات- https://mawdoo3.com/ ما هي الإنسانية – راغب ناصر https://mawdoo3.com/
- عمارة الأرض واجب إنساني – كمال عبد المنعم محمد خليل – شبكة الألوكة https://www.alukah.net/sharia/0/108349 /
- التجربة الماليزية في التعليم د. محمد صادق إسماعيل http://ketab4pdf.blogspot.com.
- الدروس المستفادة من التجربة الماليزية أ. وفاء لطفي -قسم العلوم السياسية جامعة ٦ أكتوبر وباحثة دكتوراه جامعة القاهرة ص ٣- http://moe.gov.eg/ccimd/pdf/Malaysian_experience.pdf
- تحمل المسؤولية – فهد عبد الله الصالح https://www.alukah.net/sharia/0/121607/
- مقال عن المسؤولية – محمد مروان https://mawdoo3.com/
- أهمية القانون في المجتمع – سناء الدويكات https://mawdoo3.com/
- أهمية الآداب العامة في سلوك الأفراد – محمد مروان https://mawdoo3.com/
- مفهوم ونطاق التكافل الاجتماعي عبد الرحمن بن معلا اللويحق http://cp.alukah.net/sharia/0/95507/
- أهمية التعاون – الدرر السنية https://dorar.net/akhlaq/275/
- الحكمة من استخلاف آدم في الأرض – مراد الشوابكة https://mawdoo3.com/.
- الحكمة من خلق الإنسان – صابرين السعو https://mawdoo3.com/
- الفحص الطبي قبل الزواج ومدى مشروعيته - عبدا لرحمن بن حسن النفيسة https://www.kutub-pdf.net/book/6504 .
- حقوق البناء على الآباء – أحمد عماري https://www.alukah.net/sharia/0/126725/

- بناء الإنسان كأحد متطلبات التنمية المستدامة – إسلام عيسى أحمد

https://www.abudhabienv.ae/news-54185.html.

- التجربة الماليزية في التعليم د. محمد صادق إسماعيل

http://ketab4pdf.blogspot.com

- الدروس المستفادة من التجربة الماليزية أ. وفاء لطفي -قسم العلوم السياسية جامعة ٦ أكتوبر وباحثة دكتوراه جامعة القاهرة
http://moe.gov.eg/ccimd/pdf/Malaysian_experience.pdf

- التجربة اليابانية في التعليم وسبل الاستفادة منها في مصر – إعداد: هناء محمود حامد

http://www.mof.gov.eg/MOFGallerySource/Arabic/PDF/Information_and_Documentation_Center/Japans_experience.pdf

-التجربة اليابانية في التعليم- محمود محمد علي

https://www.alhadathalekhbarya.com/2019/07/05/

- العلاقة بين الأمن الاقتصادي والأمن الفكري (مدخل إسلامي) – د.جريبة بن أحمد الحارثي- https://www.asjp.cerist.dz/en/article/8258

- مكونات المجتمع

-https://sotor.com/%D9%85%D9%83%D9%88%D9%86%D8%A7%D8%AAD8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9/

- مفهوم التنمية الاجتماعية

-https://sotor.com/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9/

- تنمية اجتماعية – برنامج دراسة المجتمع – د. ثروت محمد شلبي – كلية الآداب. بنها. http://olc.bu.edu.eg/olc/images/fart/518.pdf

- مفهوم التنمية الاجتماعية

https://sotor.com/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9/

- ما هي العدالة الاجتماعية – غادة الحلايقة

-https://mawdoo3.com/%D9%85%D8%A7_%D9%87%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9

- مفهوم العدالة الاجتماعية

-https://sotor.com/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%AF%D8%A7%D9%84%D8%A9%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A9/،

مكونات المجتمع

https://sotor.com/%D9%85%D9%83%D9%88%D9%86%D8%A7%D8%AA%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9/

- التكافل الاجتماعي في الإسلام –أحمد ياسين القرالة-

-https://alghad.com/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%83%D8%A7%D9%81%D9%84%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A-%D9%81%D9%8A%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85/

- التكافل الاجتماعي في الإسلام – دار الإفتاء المصرية

-https://www.daralifta.org/ar/Viewstatement.aspx?sec=new&ID=4143&%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%83%D8%A7%D9%81%D9%84_%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A_%D9%81%D9

%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85.

- المدخل إلى علم المقاصد فارس العزواي ص

-https://www.alukah.net/sharia/0/6265/#ixzz6FLMn73JZ،

- العدل مقصد الشريعة الأصيل – محمد لافي

https://syrianoor.net/article/15537

- صور التكافل الاجتماعي في الإسلام -أد. عبد الحليم عويس

https://www.alukah.net/culture/0/56635/

- أبعاد التنمية المستدامة في المنظور الإسلامي- د فطيمة سنقاق

https://www.alukah.net/culture/0/126508/.

- مفهوم التنمية الاقتصادية – مجد فرارجة

https://mawdoo3.com/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%DA9

- ما مفهوم التنمية الاقتصادية؟ - سطور

https://sotor.com/%D9%85%D8%A7%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A97%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D8%9F/

- التنمية الاقتصادية – موقع معرفة

https://www.marefa.org/%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9

- مفهوم التنمية الاقتصادية - جلال خشيب- موقع الألوكة

https://www.alukah.net/culture/0/78320/

- التنمية الاقتصادية – موقع معرفة

https://www.marefa.org/%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9_%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9

- الدرر السنية – آثار الإسراف والتبذير- موسوعة الأخلاق

https://www.dorar.net/akhlaq/1675/%D8%A2%D8%AB%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D8%B1%D8%A7%D9%81%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A8%D8%B0%D9%8A%D8%B1

- تعريف البيئة – عبد الحميد شمس الدين

https://mawdoo3.com/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9.

- المحافظة على البيئة في الإسلام – محمد مروان

https://mawdoo3.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A9_%D8%B9%D9%84%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85.

- مكونات البيئة – د. سامح عبد السلام محمد

https://www.alukah.net/culture/0/59652/#ixzz6VpZDsLnV

- طرق المحافظة على البيئة في الإسلام– رانيا سنجق

https://mawdoo3.com/%D8%B7%D8%B1%D9%82_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A9_%D8%B9%D9%84%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85.

- المحافظة على البيئة في الإسلام – محمد مروان

https://mawdoo3.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A9_%D8%B9%D9%84%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85.

- وسائل المحافظة على البيئة في الإسلام ومحاربة التلوث – طلال مشعل

-https://mawdoo3.com/%D9%88%D8%B3%D8%A7%D8%A6%D9%84_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A9_%D8%B9%D9%84%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85_%D9%88%D9%85%D8%AD%D8%A7%D8%B1%D8%A8%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%84%D9%88%D8%AB

- وسائل المحافظة على البيئة في الإسلام ومحاربة التلوث – طلال مشعل

-https://mawdoo3.com/%D9%88%D8%B3%D8%A7%D8%A6%D9%84_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A9_%D8%B9%D9%84%D9%89_%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9_%D9%81%D9%8A_%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85_%D9%88%D9%85%D8%AD%D8%A7%D8%B1%D8%A8%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%84%D9%88%D8%AB

- مقاصد الشريعة في المحافظة على البيئة – أد. محمد جبر الألفي

https://www.alukah.net/sharia/0/72810/#ixzz6VpBgThGr.

- مقاصد الشريعة في المحافظة على البيئة – أد. محمد جبر الألفي

https://www.alukah.net/sharia/0/72810/#ixzz6VpBgThGr.